

المدخل إلى علم مصطلح الحديث أد يوسف عبد اللاوي

مذكرة موجهة لطلبة سنة أولى جذع مشترك

أستاذ المقياس: أ.د يوسف عبد اللاوي

مقدمة

مادة علم مصطلح الحديث من أهم ما ينبغي أن يتلقاه طالب العلوم الإسلامية، لارتباطها المباشر بالمصدر الثاني للتشريع الإسلامي، إذ لولا هذه القواعد التي ابتكرها علماءنا وانتظم عقدها عند اكتمال فصولها في هذا الفن البديع، لاختلط على الناس دينهم، ولم يميزوا بين الغث والسمين، فبمعرفة هذه القواعد أمكن التعرف على صحيح الحديث من سقيمه، وناسخه من منسوخه، وتم التعرف بفضل ما كتب من مصنفات في علم الرجال على عدول الرواة من مجروحهم .

وبقيام هذا العلم على أصوله، استوت الموازين في بقية العلوم الشرعية الأخرى خصوصا في مجال التشريع لارتباطه بمصدره الأصيل السنة النبوية، بتقريب الصحيح واستبعاد الواهي والساقط من الأحاديث، فصار الناس بفضل ذلك في مأمن في علاقتهم مع ربهم سبحانه عز وجل .
لذلك صارت هذه المادة مقياسا مقررًا في كل الجامعات والمعاهد الإسلامية، ومنها معهدنا للعلوم الإسلامية بجامعة الوادي .

وهذه الأبحاث التي جمعتها وحررتها، تنسجم مع المقرر المعتمد في معهدنا .
ومحاوره كالاتي:

- مدخل للسنة النبوية الشريفة.

- التعريف بعلم الحديث.

- التعريف بأهم الألفاظ التي تدور على ألسنة أهل هذا العلم.

- حجية السنة.

- شبهات حول السنة والجواب عنها.

- تقسيم الحديث باعتباره طرقه.

. المتواتر.

. الآحاد.

- تقسيم الحديث باعتبار قبوله أو رده.

. الصحيح

. الحسن
. الضعيف

مدخل مفاهيمي

أولاً: أهمية علم مصطلح الحديث

علم مصطلح الحديث من العلوم المقدمة بين سائر العلوم الشرعية، لخطورته وأهميته، فهو بمثابة الضابط للأحكام، لأن به يعرف صحيح الحديث من سقيم، وأحكام الشريعة مادتها الأساس السنة النبوية .

يقول الحافظ العراقي في مقدمة شرحه لألفيته⁽¹⁾: (وبعد: فعلم الحديث خطير وقعه ، كثير نفعه عليه مدار أكثر الأحكام ، وبه يعرف الحلال والحرام ، ولأهله اصطلاح لا بد للطالب من فهمه فلهذا ندب إلى تقديم العناية بكتاب في علمه) .

ولشرفه وأهميته، ندب لطالب هذا العلم الجليل أن يكون على قدر من مكارم الأخلاق ومحامدها، وصفاء النية وسلامتها.

يقول الإمام ابن الصلاح: " علم الحديث علم شريف يناسب مكارم الأخلاق ومحاسن الشيم وينافر مساوئ الأخلاق ومشائين الشيم، وهو من علوم الآخرة لا من علوم الدنيا، فمن أراد التصدي لإسماع الحديث أو لإفادة شيء من علومه فليقدم تصحيح النية وإخلاصها وليطهر قلبه من الأغراض الدنيوية وأدناسها، وليحذر بلية حب الرياسة ورعوناتها"⁽²⁾ اهـ.

وقبل الخوض في تفصيل أهم مباحثه وأحكامه، يحسن بنا أن نعرف أهم مصطلحاته المتداولة ليسهل على الطالب خصوصاً والقارئ المهتم بهذا العلم عموماً فهم المقاصد والمعاني، واستيعاب الأهداف والمرامي .

ثانياً: تعاريف المصطلحات الأكثر تداولاً في هذا الفن

1. علم الحديث رواية:

عرفه الدكتور نور الدين عتر بعد سوقه لأشهر التعاريف، والمحترزات عليها بالقول:
فالمختار أن نقول في تعريف علم الحديث رواية: "هو علم يشتمل على أقوال النبي صلى الله عليه وسلم وأفعاله وتقريراته وصفاته وروايتها وضبطها وتحرير ألفاظها ، وكذا ما ينقل عن الصحابة والتابعين"⁽³⁾.

فهو علم له علاقة مباشرة بمتن الحديث وضبطه وتحريم ألفاظه، قولاً كان أو فعلاً أو تقريراً أو
صفة .

ومن كتب هذا النوع الصحيحان والسنن الأربعة وكذا المسانيد والمعاجم والأجزاء الحديثية..

2. علم الحديث دراية:

ويطلق عليه أيضا "مصطلح الحديث" أو "علوم الحديث" أو "أصول الحديث" أو "علم
الحديث" و"قواعد الحديث".

وعرفه الشيخ طاهر الجزائري بعد استقرائه لجمل تعاريف النقاد فقال: (علم بقوانين يعرف بها
أحوال السند والمتن من صحة وحسن وضعف ورفع ووقف وقطع وعلو ونزول وكيفية التحمل والأداء
وصفات الرجال وما أشبه ذلك)⁽¹⁾ .

وأوجز الحافظ ابن حجر تعريفه في قالب بديع فقال: (معرفة القواعد المعرّفة بحال الراوي
والمروي)⁽²⁾ .

ونظمه الإمام السيوطي في ألفيته⁽³⁾ فقال:

علم الحديث ذو قوانين تحد ... يدرى بها أحوال متن وسند
فذاك الموضوع والمقصود ... أن يعرف المقبول والمردود

فعلم الدراية بهذا المعنى له علاقة مباشرة بسند الحديث، بدراسة سنده اتصالاً وانقطاعاً، وأحوال
رجاله ثقة وضعفاً، دون إهمال النظر أيضاً بمتون الحديث وما بها من علل، فثمره علم الدراية الحكم على
الحديث صحة وضعفاً .

وكتب علم الدراية هي كتب علوم الحديث أو مصطلح الحديث الجامعة، أو الكتب التي أفردت
لبعض علومه، كعلم الجرح والتعديل، أو علم علل الحديث ... الخ .

3. تعريف الحديث: ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير أو

صفة خُلِّقية أو خَلْقِيَّة ، سواء قبل البعثة أم بعدها ، سواء صدر على وجه التشريع أم لا ، ويطلق تجوُّزاً
على ما أضيف إلى الصحابة والتابعين⁽⁴⁾ .

4. تعريف السنّة:

اختلف العلماء في تحديد معنى مصطلح " السنة " حسب الجهة التي يصدر منها التعريف، ولكن إذا أطلق هذا المصطلح فإنه يتجه مباشرة إلى التعريف الآتي - على الأصح-:
" ما صدر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم على وجه التشريع من قول أو فعل أو تقرير، أو صفة خُلِّقَ من مبدأ بعثته إلى وفاته" (1) .

من معاني السنة حسب الجهة التي صدرت منها (2):

عند المحدثين: مرادف لتعريف الحديث الذي سبق ذكره، أي كل ما أثر عن النبي صلى الله عليه وسلم، قبل أو بعد البعثة، تشريعاً كان أم لا .

عند الأصوليين: ما أضيف للنبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير .

عند الفقهاء: هي قسم من أقسام الأحكام الشرعية (الوجوب ، والتحریم ، والندب ، والكراهة ، والإباحة) ، فهي بمعنى "المندوب" عندهم، أي ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير افتراض ولا وجوب، أو: ما يثاب فاعله ولا يعاقب تاركه .

عند علماء العقيدة: ما يقابل البدعة .

(وَمَرَدُّ هذا الاختلاف في الاصطلاح إلى اختلافهم في الأغراض التي يعني بها كل فئة من أهل

العلم.

فعلما الحديث إنما بحثوا عن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الإمام الهادي الذي أخبر الله عنه أنه أسوة لنا وقدوة، فنقلوا كل ما يتصل به من سيرة وَخُلِقَ وشمائل وأخبار وأقوال وأفعال، سواء أَثَبَتَ ذلك حُكْمًا شَرْعِيًّا أم لا .

وعلماء الأصول إنما بحثوا عن رسول الله المَشْرَع الذي يضع القواعد لِلْمُجْتَهِدِينَ من بعده وَيُبَيِّنُ للناس دستور الحياة، فعنوا بأقواله وأفعاله وتقريراته التي تثبت الأحكام وتقررها.

وعلماء الفقه إنما بحثوا عن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الذي لا تخرج أفعاله عن الدلالة على حكم شرعي، وهم يبحثون عن حكم الشرع على أفعال العباد وجوباً أو حرمة أو إباحة أو غير ذلك (3).

الفرق بين السنة والحديث: الحديث أعم من السنة ، فإن السنة لا تشمل إلا ما صدر عن

النبي صلى الله عليه وسلم على وجه التشريع - على حسب التعريف الذي رجحناه - ، وبالتالي فحديث حفر زمزم على سبيل المثال لا يندرج تحت السنة ، حيث إنه من أخبار ما قبل البعثة ، كما لا

يدخل في السنة صفة النبي صلى الله عليه وسلم الخَلْقِيَّة - بفتح الخاء - باعتبارها صفات فطرية ،
وليس موضوع اقتداء ، ولا يستفاد منها حكم شرعي⁽¹⁾ .

5. تعريف الخبر

يرد بمعان ثلاث⁽²⁾:

أ- مرادف للحديث: أي أنهما بمعنى واحد .

ب- مُغَايِرٌ لِلْحَدِيثِ: أي أن الخبر ما جاء عن غير رسول الله صلى الله عليه وسلم، من الصحابي أو من دونه، ومن ثَمَّةً قِيلَ لِمَنْ يَشْتَغَلُ بِالتَّوَارِيخِ وَمَا شَاكَلَهَا مِنَ الوَفِيَّاتِ وَالمُنَاقِبِ: "الإخْبَارِي".
ج- أعم منه: فلحديث ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم والخبر ما جاء عنه أو عن غيره ،
فبينهما عمومٌ وخصوصٌ مُطْلَقٌ: فكلُّ حديثٍ خبرٌ، من غير عكسٍ، وَعَبَّرَ هُنَا بِ"الخبر" لِيَكُونَ أَشْمَلًا .

6. تعريف الأثر

يرد بمعنيين⁽³⁾:

أ- هو مُرَادِفٌ لِلْحَدِيثِ: أي أن معناهما واحد اصطلاحاً.

ب- مُغَايِرٌ لَهُ: أي يطلق على الموقوف والمقطع، أي ما أُضِيفَ إِلَى الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ مِنْ أَقْوَالٍ أَوْ أَفْعَالٍ.
والبعض يقصر الأثر على الموقوف فقط أي يطلقه على حديث الصحابي⁽⁴⁾، وينسب ذلك إلى فقهاء خراسان .

7. السند: الطريق الموصلة إلى المتن⁽⁵⁾، وهو ما يطلق عليه سلسلة رجال الحديث ، ويقال :

الإِسْنَاد .

8. المتن: ما ينتهي إليه غاية السند من الكلام⁽⁶⁾ ، وعرفه الطيبي فقال: أَلْفَاظُ الْحَدِيثِ الَّتِي

تَتَقَوَّمُ بِهَا الْمَعَانِي⁽⁷⁾ .

9. **الصِّحَاح**: الكتب التي التزم أصحابها إخراج الأحاديث الصحيحة .
10. **السُّنن**: كتب رتبت فيها الأحاديث المرفوعة إلى النبي صلى الله عليه وسلم على الأبواب الفقهية، ولا تذكر فيها الآثار عن الصحابة والتابعين إلا نادراً .
11. **المُصنّف**: كتاب رتب فيه الأحاديث والآثار الموقوفة على الأبواب الفقهية وغيرها ، ومن أمثلته: مصنف عبد الرزاق الصنعاني، ومصنف ابن أبي شيبة.
12. **الموطأ**: ويعني الممهّد والمذلل⁽¹⁾ ، مثل المصنّف في موضوعه، وأشهر أمثلته، موطأ مالك
13. **الجامع**⁽²⁾: كتاب جامع لمواضيع الحديث النبوي وأبوابه ، أو أكثرها .
14. **المُسند - بفتح النون -** : هو الكتاب الذي جمعت فيه أحاديث كل صاحبي على حدة، وأشهرها مسند الإمام أحمد بن حنبل .
15. **الصحيحان**: المقصود بهما صحيح البخاري وصحيح مسلم .
16. **السنن الأربعة**: سنن الترمذي وسنن النسائي ، وسنن أبي داود ، وسنن ابن ماجه .
17. **الكتب الستة**: الصحيحان ، والسنن الأربعة .
18. **الشيخان**: البخاري ومسلم .
19. **متفق عليه**: اتفق على روايته البخاري ومسلم في صحيحيهما .
20. **الراوي**: من يروي الحديث بسنده .

21. المُحدِّث: من لديه أحاديث كثيرة ، سماعاً ورواية ، دون تحديد عددها ، ويختلف معناه باختلاف العصور والأعراف ، مثلاً: قولنا اليوم فلان محدث العصر ، يكون معناه: اشتغاله بالأحاديث تخريجاً وشرحاً واستدلالاً ، ويكون انشغاله بذلك أكثر من أي علم آخر .

22. الناقد⁽¹⁾: محدث يقدر على معرفة الخطأ والصواب في أحاديث الرواي ، وتمييز الثقة من الضعيف، وكل ما يتعلق بالكشف عن الحديث سنداً ومتنا .

23. الثقة: الراوي الذي جمع بين صلاحه سلوكياً وبين إتقانه للأحاديث علمياً .

24. العدل: الرجل الصالح حسن السلوك .

25. الضعيف: من اختل فيه الجانب العلمي كإتقان الحديث⁽²⁾ .

ثالثاً: أهم المؤلفات في علم مصطلح الحديث⁽³⁾

من أهم الكتب الجامعة لهذا الفن حسب تسلسلها الزمني ما يأتي:

1- "المحدث الفاصل بين الراوي والواعي" القاضي أبو محمد الرامهرمزي الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد المتوفى سنة 360.

2- "الكفاية في علم الرواية" للخطيب البغدادي أبي بكر أحمد بن علي المتوفى سنة 463هـ

3- "الإلماع في أصول الرواية والسماع"، للقاضي عياض بن موسى اليحصبي المتوفى سنة

544هـ .

4- "معرفة علوم الحديث" للحاكم أبي عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري المتوفى سنة

405هـ بحث فيه اثنين وخمسين نوعاً من علوم الحديث .

5- " علوم الحديث " أبو عمرو عثمان بن الصلاح المتوفى سنة " 643 هـ" ، فقد جمع فيه

ما تفرق في الكتب السابقة، واستوفى أنواع علوم الحديث ، وامتاز بضبط التعاريف وتحرير مواطن النزاع،

واستنباط قواعد هذا العلم من أقوال أئمة هذا الشأن، مع بسط آرائهم دون تطويل أو إخلال ومناقشتهم والتعقيب عليهم .

و أصبح الكتاب إماما يحتذى ومرجعاً يقتدى به، فعول عليه كل من جاء بعده، فمنهم من اختصره ومنهم من نظمه شعراً، ومنهم من شرحه وعلق عليه.

6- "إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق" المعروف اختصاراً بـ "الإرشاد" للإمام يحيى بن شرف النووي سنة 676هـ لخص فيه كتاب ابن الصلاح ثم لخصه في كتاب "التقريب والتيسير لأحاديث البشير النذير" وهو الاختصار المشهور والمتداول الذي تناوله العلماء بالشرح، وعلى رأسهم الإمامان السيوطي والسخاوي⁽¹⁾.

7- "اختصار علوم الحديث" للحافظ عماد الدين إسماعيل بن عمر الدمشقي المعروف بـ: ابن كثير المتوفى سنة (774 هـ) وهو اختصار على مقدمة ابن الصلاح مع تعقب وزيادات وترجيحات نافعة، وقد علق عليه العلامة أحمد محمد شاكر واشتهر الكتاب بتعليقه تحت مسمى "الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث" .

8- "التبصرة والتذكرة" منظومة في ألف بيت للإمام الحافظ عبد الرحيم بن الحسين العراقي المتوفى سنة 806هـ ضمنها كتاب ابن الصلاح وتعقبه، وزاد عليه مسائل نافعة، ثم شرحها شرحاً قيماً .

9- "التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح" ويسمى أيضاً "النكت" .
للحافظ العراقي أيضاً .

10- " النكت على كتاب ابن الصلاح " الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفى سنة 852هـ .

11- "نخبة الفكر" وشرحه "نزهة النظر" كلاهما للحافظ ابن حجر.

12- "فتح المغيث شرح ألفية العراقي في علم الحديث"، للحافظ شمس الدين محمد السخاوي المتوفى سنة 902هـ .

13- "تدريب الراوي شرح تقريب النواوي" للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي المتوفى سنة 911هـ .

14- "اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر" ، لمحمد المدعو عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي المناوي، (ت:1031هـ)، من أحسن شروح النزهة وأنفسها.

- 15- "المنظومة البيقونية"، لعمر بن محمد بن فتوح البيقوني الدمشقي المتوفى سنة "1080هـ"
- 16- "توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار" للصنعاني محمد بن إسماعيل الأمير المتوفى "1182هـ". وهو كتاب حافل مفيد.
- 17- "قواعد التحديث في فنون مصطلح الحديث" للشيخ جمال الدين القاسمي، المتوفى سنة 1332هـ
- 18- "توجيه النظر إلى أصول الأثر"، للشيخ طاهر الجزائري، (ت 1338 هـ) .
- 19- "قواعد في علوم الحديث"، ظفر أحمد التهانوي (ت 1394 هـ) .
- 20- "الوسيط في علوم ومصطلح الحديث" للدكتور محمد بن محمد أبو شهبه (ت1403هـ)
- 21- "أصول الحديث علومه ومصطلحه"، د. محمد عجاج الخطيب .
- 22- "تيسير مصطلح الحديث" د. محمود الطحان، وهو من أنفع كتب المصطلح في السنوات الأخيرة، بعيد عن الحشو والتطويل، ثري بأمثله ونماذجه التطبيقية .
- 23- "تحرير علوم الحديث" د. عبد الله بن يوسف الجديع، وهو من الكتب المعاصرة الجادة

المحور الأول: نشأة علم الحديث رواية ودراية

الفرع الأول: تدوين السنة النبوية وردّ الشبهات المثارة حوله

أ: كتابة السنة:

لقد كان من ثمار سياسة النبي صلى الله عليه وسلم التعليمية أن تجمع حوله ما يقرب من خمسين كاتباً بين من كتب له بصفة دائمة أو مؤقتة، وفيهم من توجه إلى الكتابة التخصصية كعلي بن أبي طالب وعثمان بن عفان وزيد بن ثابت وأبي بن كعب الذين كتبوا الوحي، والزيبر بن العوام وجهم بن الصلت كتبوا أموال الصدقات، وعبد الله بن الأرقم والعلاء بن عقبة كانا يكتبان بين الناس المدائيات وسائر العقود، بل إن زيد بن ثابت تعلم لغة اليهود السريانية بأمر من رسول الله صلى الله عليه وسلم وحذقها في أيام قليلة، بغية الكتابة إليهم وقراءة ما ورد منهم من مراسلات⁽¹⁾.

فكان من الطبيعي بعد هذه الجهود أن يُكتب جزء من السنة من خلال العهود والمواثيق والمراسلات وبعض الكتابات المتخصصة في أحكام محددة وبجهود فردية كما سيأتي الإشارة إليه .

أ. النهي النبوي عن كتابة السنة:

ثبت في السنة النبوية النهي عن كتابتها كما ورد ذلك من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً: "لا تكتبوا عني، و من كتب عني غير القرآن فليمحه و حدثوا عني و لا حرج، و من كذب علي - قال همام أحسبه قال - فليتبوأ مقعده من النار"⁽¹⁾.

ب. الإذن النبوي بكتابة السنة:

وفي مقابل النهي صحت أحاديث كثيرة في الإذن و الأمر بكتابة السنة، و منها:

1) قوله صلى الله عليه و سلم في حجة الوداع: "اكتبوا لأبي شاه"⁽²⁾. وكون هذا الأمر بالكتابة لأبي شاه اليميني في حجة الوداع يؤكد أن آخر الأمرين كان الإذن بالكتابة⁽³⁾.

2) قوله صلى الله عليه و سلم لعبد الله بن عمرو مشيراً بإصبعه إلى فمه: «اكتُبْ فَوَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا يَخْرُجُ مِنْهُ إِلَّا حَقٌّ»⁽⁴⁾.

3) عن ابن عباس، قال: لما اشتد بالنبي صلى الله عليه وسلم وجعه قال: «اثنوني بكتاب أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده»⁽⁵⁾.

ت. الجمع بين أحاديث النهي و أحاديث الأمر و الإذن بكتابة السنة⁽⁶⁾:

للعلماء في الجمع بين أحاديث الأمر بكتابة السنة و أحاديث كراهة ذلك أقوال كثيرة، منها ما يلي:

- 1) أن أحاديث الأمر بكتابة السنة قد نسخت أحاديث النهي عن كتابتها، و ذلك لأن النهي كان في أول الإسلام خشية اختلاط الحديث بالقرآن.
- 2) أن النهي عن الكتابة لمن كان حفظه قويا حتى لا يتكل على الكتابة و يترك الحفظ، و أما من كان حفظه ضعيفاً، فقد أذن له أن يكتب إذا كان ضابطاً.
- 3) أن النهي خاص بكتابة القرآن و الحديث في صحيفة واحدة خشية الاشتباه على الجهلاء به، و يكون الإذن فيها لمن عرف منه عدم الاشتباه.
- 4) أن النهي خاص بوقت نزول القرآن خشية التباسه بغيره و الإذن في غير ذلك.
- 5) أن النهي يخص من لا يتقن الكتابة فيخشى عليه الغلط، بخلاف من يتقن كعبد الله بن عمرو . و مذهب الإذن بالكتابة حكاه القاضي عياض عن أكثر الصحابة و التابعين⁽⁷⁾.

ثم حصل الاتفاق على جواز ذلك واستحبابه في عصر أتباع التابعين بعد أن زالت كل موانع الكتابة، بل توافرت دواعي جمع السنة وكتابتها.

قال الحافظ ابن كثير: "وقد حُكي إجماع العلماء في الأعصار المتأخرة على تسوية كتابة الحديث وهذا أمر مستفيض، شائع ذائع، من غير تكبير"⁽¹⁾.

وقد قدم الدكتور مصطفى السباعي مقارنة تجمع بين أحاديث النهي وأحاديث الإذن، حيث قال: «وأعتقد أنه ليس هنالك تعارض حقيقي بين أحاديث النهي وأحاديث الإذن، إذا فهمنا النهي على أنه نهي عن التدوين الرسمي كما كان يدون القرآن، وأما الإذن فهو سماح بتدوين نصوص من السنة لظروف وملابسات خاصة أو سماح لبعض الصحابة الذين كانوا يكتبون السنة لأنفسهم والتأمل في نص حديث النهي قد يؤدي هذا الفهم»⁽²⁾.

و من أهم ما كتب من السنة في العهد النبوي⁽³⁾ :

هي كتب النبي صلى الله عليه وسلم إلى الملوك و الحكام في عصره، وإلى القبائل داعياً إياهم إلى الإسلام، و إلى الولاة و القضاة و العمال فيما يتعلق بتدبير شؤون الأقاليم الإسلامية وأحوالها، وفي بيان أحكام الدين، وهي كتب كثيرة تشتمل على مهمات أحكام الإسلام وعقائده، وخطوطه العريضة، وبيان الأنصبة والمقادير الشرعية للزكاة، والديات والحدود والمحرمات وغير ذلك.

وجملة من المعاهدات والمواثيق والاتفاقيات، كصلح الحديبية، و صلح تبوك .

وأهمها على الإطلاق وثيقة كانت أشبه بدستور للتعايش المشترك بين المسلمين مهاجرين وأنصار، ومن جاورهم من اليهود ، ولفظ الكتابة صريح في مطلعها: "هذا كتاب محمد النبي رسول الله بين المؤمنين والمسلمين من قريش وأهل يثرب ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم أنهم أمة واحدة من دون الناس"⁽⁴⁾

و أما ما كتبه الصحابة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم بغرض الحفظ أو الإفادة بها فهي كثيرة نذكر منها ما يأتي⁽⁵⁾:

1- الصحيفة الصادقة لعبد الله بن عمرو بن العاص، فعن مجاهد بن جبر قال: دخلت على

عبد الله بن عمرو بن العاص فتناولت صحيفة تحت رأسه فتمنّع عليّ، فقلت تمنعني شيئاً من كتبك فقال: إن هذه الصحيفة الصادقة التي سمعتها من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ليس بيني وبينه

أحد⁽⁶⁾

وهذه الوثيقة كتبت بموجب فتوى النبي صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن عمرو وإرشاده الحكيم له؛ فقد جاء عبد الله يستفتي رسول الله صلى الله عليه وسلم في شأن الكتابة قائلا: أكتب كل ما أسمع منك؟ قال: "نعم"، قال: في الرضا والغضب؟ قال: "نعم؛ فيني لا أقول في ذلك إلا حقا"⁽¹⁾.
ودليل اشتغال عبد الله بن عمرو بكتابة هذه الصحيفة وسواها من الصحف أيضا قول أبي هريرة الصحابي الجليل: "ما في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد أكثر حديثا عنه مني إلا ما كان عبد الله بن عمرو؛ فإنه كان يكتب وكنت لا أكتب"⁽²⁾.

2- صحيفة سُمرة بن جندب.

3- صحيفة علي بن أبي طالب.

4- صحيفة سعد بن عبادة الصحابي الجليل.

5- كتاب معاذ بن جبل.

6- صحيفة جابر بن عبد الله.

ب: التدوين الرسمي للسنة:

ما سبق ذكره فيما يتعلق بكتابة السنة، لا يرقى أن يكون تدويننا شاملا، وإنما بقي التعويل على ما في الذاكرة، وربما كره كثير من الصحابة الاشتغال بكتابتها، لعموم النهي الوارد، ولعدم شعورهم في بادئ الأمر بالحاجة الماسة لذلك .

وقد طرحت فكرة التدوين أول ما طرحت في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ولكنه ترك هذه الفكرة بعد استشارة دامت شهرا. وكان موضوع جمع القرآن قد أخذ الأولوية و شغل الخلفاء الثلاثة حتى تم في عهد عثمان رضي الله عنه.

عن عروة بن الزبير أن عمر بن الخطاب أراد أن يكتب السنن، فاستفتى أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك، فأشاروا عليه بأن يكتبها، فطفق عمر يستخير الله فيها شهرا، ثم أصبح يوما وقد عزم الله له، فقال: إني كنت أريد أن أكتب السنن وإني ذكرت قوما كانوا قبلكم كتبوا كتبنا فأكبوا عليها وتركوا كتاب الله، وإني والله لا أشوب كتاب الله بشيء أبدا⁽³⁾.

قال الخطيب البغدادي: "إن كراهة من كره الكتابة من الصدر الأول: إنما هي لثلا يضاهي بكتاب الله تعالى غيره، أو يشتغل عن القرآن بسواه"⁽⁴⁾.

أما التدوين الرسمي للسنة فقد مرّ بمراحل ثلاث رئيسية⁽⁵⁾ وهي:

المرحلة الأولى: جمع السنة في أواخر القرن الأول وبداية الثاني:

وتمثلت:

أولاً: في منتصف العقد الهجري الثامن من القرن الأول: فيما قام به أمير مصر عبد العزيز بن مروان. فقد كتب إلى كثير بن مرة الحضرمي وكان قد أدرك بجمص سبعين بدريا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قائلًا له: أن يكتب إليه بما سمع من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحاديثهم، إلا حديث أبي هريرة لأنه كان مكتوبًا عندنا⁽¹⁾.

ثانياً: على رأس المائة: وهو الذي اشتهر على أنه التدوين الرسمي، لشموليته واتساعه وصدوره من أعلى هرم السلطة، الذي كان على يد عمر بن عبد العزيز الخليفة الراشد الخامس، وكأنه كان استكمالاً لما قام به أبوه من قبل عبد العزيز بن مروان، وقد أورد البخاري في صحيحه⁽²⁾ ما دعا عمر إلى أن يقوم بما لم يسبق إليه - شمولاً واتساعاً-: فقال "وكتب عمر بن عبد العزيز إلى أبي بكر بن حزم: انظر ما كان من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكتبه؛ فإني خفت دروس العلم وذهاب العلماء).

والظاهر من خلال لفظ آخر لكتاب عمر أن الأمر لم يقتصر على واليه على المدينة أبي بكر بن حزم، وإنما كان عاماً لكل عماله على الأقاليم، فقد أخرج أبو نعيم في تاريخ أصبهان⁽³⁾: "كتب عمر بن عبد العزيز إلى الآفاق: انظروا حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجمعوه". وكان على رأس من تفاعل مع أمر الخليفة من العلماء محمد بن شهاب الزهري، الذي قال: (أمرنا عمر بن عبد العزيز بجمع السنن فكتبناها دفترًا دفترًا فبعث إلى كل أرض له عليها سلطان دفترًا⁽⁴⁾) (وعلى هذا يحمل ما قاله المؤرخون والعلماء: « أول من دَوّن العلم وكتبه ابن شهاب »⁽⁵⁾ وله أن يفخر يفخر بعلمه هذا، ويقول: « لم يُدَوّن هذا العلم أحد قبل تدويني »⁽⁶⁾)⁽⁷⁾.

و قد امتازت هذه المرحلة بالخصائص التالية:

أ - استنفار علماء الأمة من جميع الأقاليم فضلاً على مركز الخلافة المدينة المنورة لجمع ما عندهم من أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وكتابتها وإرسالها إليه لفحصها ومراجعتها .

ب - فحص المادة المدونة، لتمييز صحيحها من سقيمها، ويؤكد هذه الحقيقة قول الزهري وهو يشرح البواعث على قيامه بالتدوين: "لولا أحاديث تأتينا من قبل المشرق ننكرها لا نعرفها ما كتبت حديثاً ولا أذنتُ في كتابته"⁽¹⁾.

ج - تدوين الأحاديث التي تدور حول موضوع واحد في مؤلف خاص، فكان لكل باب من أبواب العلم مؤلف قائم به، فكتاب للصلاة مثلاً، وآخر للصوم، وهكذا وكل مؤلف من هذه المؤلفات تدون فيه الأحاديث المتصلة بموضوعه، ومختلطة بأقوال الصحابة وفتاوى التابعين⁽²⁾.

وامتدت هذه الطريقة في التصنيف إلى حدود منتصف القرن الثاني للهجرة في أواخر عهد التابعين، حيث كانوا يصنفون كل باب على حدة كما قال الحافظ ابن حجر⁽³⁾.

د - نشر ما جمع ودون من أحاديث بعد فحصها وتمحيصها، وهذا تفسره مقولة الإمام الزهري التي سلف ذكرها: (أمرنا عمر بن عبد العزيز بجمع السنن فكتبناها دفترًا دفترًا فبعث إلى كل أرض له عليها سلطان دفترًا)⁽⁴⁾.

المرحلة الثانية: تدوين السنة في منتصف القرن الثاني:

و أما بعد التدوين الرسمي للسنة، فقد تتالت جهود العلماء في التدوين وفي تصنيف و ترتيب السنة، ويمكن أن نعتبر أن هذه المرحلة كانت على دورين:

الدور الأول: أواخر عصر التابعين: يقول الحافظ ابن حجر: " ثم حدث في أواخر عصر

التابعين تدوين الآثار، وتبويب الأخبار لما انتشر العلماء في الأمصار، وكثر الابتداع من الخوارج والروافض ومنكري الأقدار.

فأول من جمع ذلك: "الربيع بن صبيح" و"سعيد بن أبي عروبة" وغيرهما ، وكانوا يصنفون كل باب على حدة"⁽⁵⁾.

الدور الثاني: بداية عصر أتباع التابعين: يقول الحافظ ابن حجر: " ... إلى أن قام كبار أهل

الطبقة الثالثة فدونوا الأحكام: فصنف الإمام مالك "الموطأ" وتوخى فيه القوي من حديث أهل الحجاز، ومزجه بأقوال الصحابة وفتاوى التابعين ومن بعدهم. وصنف أبو محمد عبد الملك بن عبد العزيز بن جريح بمكة. وأبو عمرو عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي بالشام. وأبو عبد الله سفيان بن سعيد الثوري بالكوفة وأبو سلمة حماد بن سلمة بن دينار بالبصرة. ثم تلاهم كثير من أهل عصرهم في النسخ على منوالهم"⁽⁶⁾.

ومن أهم ما امتازت به هذه المرحلة:

1- كثرة التأليف واتساعه وتنوعه، حيث نشطت حركة التأليف في منتصف القرن الثاني ودأب العلماء على ذلك⁽¹⁾.

2- ترتيب الأحاديث على الأبواب الفقهية، حيث يجمع الكتاب الواحد عددا من المواضيع⁽²⁾.

3- المزج بين أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وأقوال الصحابة والتابعين وفتاوى الفقهاء⁽³⁾.

وكان ذلك ميزة واضحة في أبرز كتب هذا العصر، موطأ مالك بن أنس رضي الله عنه .

المرحلة الثالثة: تصنيف السنة في القرن الثالث:

وهو أزهى عصور السنة وأثرها تصنيفا، وأكثرها جمعا وتمحيصا، وأغناها تنوعا وتأليفا، حتى صار ينعت بالعصر الذهبي للسنة.

ويمكن أن نقسم هذه المرحلة الهامة والفاصلة في تاريخ السنة إلى دورين أساسيين:

الدور الأول: من بداية القرن الثالث إلى حدود منتصفه تقريبا: وهو عصر اشتهر بكثرة

التأليف على طريقة المسانيد⁽⁴⁾.

ومن أشهر أصحاب المسانيد في هذه المرحلة، أبو داود الطيالسي "ت204هـ" وأسد بن موسى "ت212هـ"، وعبيد الله بن موسى "ت 213هـ"، ومسدد البصري "ت 228هـ"، ونعيم بن حماد "ت228هـ"، وإسحاق بن راهويه "ت 238هـ" وعثمان بن أبي شيبة "ت239هـ"، وأحمد بن حنبل "ت241هـ".

ترافق ذلك مع الاستمرار في المصنفات المرتبة على الموضوعات والتي جمعت الحديث المرفوع وآثار الصحابة والتابعين مثل: مصنف عبد الرزاق الصنعاني "ت 211هـ"، ومصنف أبي بكر بن أبي شيبة الكوفي "ت235هـ"⁽⁵⁾.

الدور الثاني: من منتصف القرن الثالث إلى بدايات الرابع: وهو أشد المراحل التاريخية تميزا

فيما يتعلق بكتب السنة، لظهور أهم وأصح المدونات الحديثة، وفي مقدمتها صحيح البخاري وصحيح مسلم .

هذه المرحلة التي تميزت بظهور ما يسمى بكتب "الصحاح" و"السنن" والتي اهتمت بترتيب

الأحاديث على الموضوعات الفقهية، واقتصرت على المرفوع دون غيره من الموقوفات والمقطوعات، كما كان الاقتصار على صحيح الأحاديث هو الغالب .

فكان من أشهر مؤلفات هذه المرحلة زيادة على الصحيحين، السنن الأربعة، سنن أبي داود، وسنن النسائي، وسنن الترمذي، وسنن ابن ماجه⁽¹⁾ .

ويمكن أن نلخص أهم مميزات هذه المرحلة التاريخية الهامة:

- 1- أنها أثري وأغنى المراحل تأليفا وتنوعا ووفرة في الأحاديث وأكثرها صحة .
- 2- كثرة التأليف على طريقة المسانيد خصوصا في النصف الأول من هذا القرن .
- 3- ظهور أنواع من التصانيف تسمى "الصحيح" "والسنن" مرتبة على الأبواب الفقهية ومقتصرة على الأحاديث النبوية دون أقوال الصحابة والتابعين وفتاويهم، ويغلب عليها الصحيح من الأحاديث .
- 4- ظهور نوع من المؤلفات يسمى "المصنفات" مرتب على الموضوعات، تمتزج فيه أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم بأقوال الصحابة والتابعين وأفعالهم وفتاويهم .
- 5- ظهور أعظم كتابين من كتب السنة، صحيح البخاري ومسلم، وهما أصح كتابين بعد كتاب الله عز وجل .

الفرع الثاني: نشأة علم مصطلح الحديث⁽²⁾

1 - جذور علم مصطلح الحديث

وإذا كانت ثمرة علم مصطلح الحديث وغايته، تمحيص الأحاديث صحة وضعفا، والتحقق من نقل الأخبار والتثبت من صحة مصدرها، فإن جذور ذلك تمتد إلى عصر التنزيل، بما تنزل من آيات، وما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم من توجيهات تحذر من الكذب، وتشدد على مسألة التثبيت في نقل الأخبار .

ومن ذلك قوله تعالى:

وقال بشأن التثبت: { ولا تقف ما ليس لك به علم إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولا } الإسراء: 36 .

وقال محذرا من قبول الأخبار من غير أهلها { يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين } الحجرات: 06.

وورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحاديث كثيرة تدور في ذات مضمون الآيات وتزيدها تأكيداً وتوضيحاً. من ذلك ما جاء في الحديث الشهير المتواتر:
"من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار"⁽¹⁾
وقوله: "نضر الله امرأً سمع منا حديثاً، فبلغه كما سمعه، فرب مبلّغ أوعى من سامع"⁽²⁾.

2 - التطبيق العملي لقواعد هذا العلم في عصر الصحابة

ولقد شكلت جملة هذه الآيات والتوجيهات النبوية مستنداً أساسياً للصحابة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم في الاحتياط عند سماع الأخبار والتثبت من صحة سماع ناقلها. ورغم أن الصحابة كانوا عدولاً ويصدق بعضهم بعضاً، ولا يجوز الظن بأحدهم تعمد الكذب، إلا أن الأخبار صحت بممارسة بعضهم للتثبت عند نقل الأخبار أو سماعها من باب مزيد احتياط وتأكد، لاحتمال وقوع الخطأ في السماع، فهذا عمر بن الخطاب يقول لأبي موسى الأشعري في حديث الاستئذان ثلاثاً: "إني لم أتهمك ولكن أحببت أن أثبت"⁽³⁾.
وأم المؤمنين عائشة كما جاء في رواية مسلم تقول: "إنكم لتحدثوني غير كاذبين ولا مكذبين ولكن السمع يخطئ"⁽⁴⁾.

مع التنبيه أن ذلك لم يكن شائعاً على نطاق واسع، لصدق الصحابة، ومتانة دينهم، وسيلان ذهنهم، وقوة حافظتهم، وقرب عهدهم بالنبي صلى الله عليه وسلم.

3 - اعتماد الإسناد منطلقاً للتحري في عصر التابعين

أخرج مسلم في مقدمة صحيحه⁽⁵⁾ عن محمد ابن سيرين أنه قال: "لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا سمو لنا رجالكم، فينظر إلى حديث أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم".
ومنذ ذلك الحين صار الناس لا يقبلون إلا حديث من يوثق به دينا وورعاً، وحفظاً وضبطاً، حتى شاعت في عرف الناس هذه القاعدة: "إنما هذه الأحاديث دين فانظروا عمن تأخذونها"⁽⁶⁾.
وصار الإسناد سلاحاً في وجه العابثين بالسنة النبوية، قال الإمام سفيان الثوري "الإسناد سلاح المؤمن فإذا لم يكن معه سلاح فبأي شيء يقاتل"⁽⁷⁾.
بل صار الإسناد جزءاً من الحديث لا ينفك عنه، حتى قال الإمام عبد الله بن المبارك: (الإسناد من الدين ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء)⁽¹⁾.

ورغم هذا النشاط النقدي الملحوظ في البحث عن أحوال السند والمتن، والتحري والتثبت والاحتياط، إلا أن ذلك كله كان شفهيًا غير مكتوب لعدم كتابة السنة نفسها بشكل رسمي كما رأينا سلفًا .

4 - بدايات التأسيس لعلم المصطلح تطبيقًا لقواعده وإفرادًا لبعض مباحثه

ولما بدأ التدوين الرسمي للحديث في عهد الخليفة عمر بن عبد العزيز على يد الإمام محمد بن شهاب الزهري وغيره من العلماء، بدأت تظهر الملامح الأولى للتطبيق الفعلي لعلم مصطلح الحديث على المدوّن من الأحاديث، وذلك من خلال تمحيص الأحاديث وغربلتها - كما بينا سابقًا - أي أن قواعده بدأت تطبق فعليًا من خلال كتابة الأحاديث بأسانيدها، وتمييز صحيحها من سقيمها، وتمحيص رجالها، غير أن الأحاديث كانت تدوّن عارية عن أي تعليق مكتوب - فيما نعلم - مما يمكن أن ننطلق منه لنقول أنه بداية لعلم الحديث المسطور.

ويبدو أن التصنيف في علم الرجال كواحد من أهم فنون علم الحديث، لم يعرف إلا بعد منتصف القرن الثاني للهجرة وبشكل محدود، إذ بقي تناقل هذا العلم شفهيًا هو النمط السائد والغالب، فقد ذكر ابن النديم في "الفهرست" كتاب "التأريخ" تأليف الليث بن سعد⁽²⁾ (ت 175 هـ)، و "التأريخ" للإمام عبد الله بن المبارك⁽³⁾ (ت 181 هـ).

كما ذكر الإمام الذهبي في "التذكرة"⁽⁴⁾ أن الوليد بن مسلم (ت 195 هـ) صنف في التواريخ . ولم يعرف في هذا العصر تصنيفًا مكتوبًا في علوم الحديث، أو أي علم ينتسب إليه، إلا ما أشرنا إليه في علم الرجال على قلته .

5 - مرحلة بداية التصنيف الفعلي لبعض قواعده وعلومه

ومع نهايات القرن الثاني وبدايات الثالث، بدأ علم مصطلح الحديث في التشكل بصورة أساسية، أو قل بدأ في وضع اللبنة الصلبة للبناء عليها لاحقًا، فاتجه عدد من الأئمة والنقاد إلى إفراد بعض مباحثه بكتب مستقلة، أو تخصيص فصول واسعة له في مؤلفاتهم تتحدث عن بعض قواعده، كشروط الرواية وأقسامها، والبحث في أحوال الرواة من جرح وتعديل وغيرها من مسائل هذا الفن . وكان من أبرزهم الإمام الشافعي في كتابيه "الرسالة" و"الأم" .

واستمر الأمر على هذا الحال طوال هذا القرن تقريبًا إلى حدود منتصف القرن الرابع، حيث ازداد الاهتمام بمباحث هذا العلم، فلا يكاد يخلو كتاب من كتب الرواية إلا ويمزجه صاحبه بعبارات

- نقدية حديثة، حكما على الحديث أو رجال الإسناد وما يتعلق بذلك من المسائل، فضلا عن أفراد بعض مسائله في مصنفات مستقلة - كما أشرنا - سلفا، كعلم الجرح والتعديل، وعلم علل الحديث، وعلم مختلف الحديث، وعلم غريب الحديث، وعلم ناسخ الحديث ومنسوخه .. الخ .
- فكان من أبرز من ساهم في إثراء هذا العلم على الشكل الذي وصفت في هذه المرحلة:
- الإمام البخاري (ت 56هـ) في جامعه الصحيح، وتاريخه الثلاثة "الكبير" و"الأوسط" و"الصغير" .
 - الإمام مسلم (ت 261هـ) في مقدمة جامعه الصحيح، والتي كانت من أبرز ما كتب في هذا العلم.
 - الإمام أبو داود السجستاني (ت 275هـ) في رسالته الشهيرة إلى أهل مكة في وصف سننه وطريقته ومنهجه فيه .
 - الإمام الترمذي (ت 279هـ) في سننه وكان مكثرا من الإشارة إلى قواعد هذا العلم وضوابطه في تعليقه أحاديث كتابه، وكذا ما أثبتته في آخر جامعه، في كتاب "العلل".
 - ومن أبرز من نبغ في التأليف والكتابة في هذه المرحلة الإمام العلم علي بن المديني (ت 234هـ) شيخ البخاري، فقد ألف في فنون كثيرا جدا، من أبرزها "علل الحديث"⁽¹⁾
 - والإمام عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي المتوفى سنة (ت 327هـ) "الجرح والتعديل".

6 - مرحلة الولادة الفعلية لعلم "مصطلح الحديث"

- وبعد هذه الجهود الكبيرة، صارت الأرضية مهيأة للانتقال بهذا العلم إلى طور جديد وهو طور الولادة الفعلية، بعد تشكل ملامحه الأساسية .
- فتلقف هذه الإشارات واحد من أبرز علماء هذا الفن وهو:
- أبو محمد الحسن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي (ت 360هـ)، فألف كتابا سماه "المحدث الفاصل بين الراوي والواعي" جمع فيه شتات هذا العلم دون أن يستوعب، وهذه عادة من يسبق للتأليف في أي فن.
- ثم تتابع العلماء في التصنيف في هذا الفن، فكان منهم:
- الإمام أبو عبد الله الحاكم النيسابوري (ت 405هـ) في كتابه "معرفة علوم الحديث" ولكنه لم يهذب ولم يرتب .

- ثم تلاه الحافظ أبو نعيم الأصفهاني صاحب كتاب "حلية الأولياء" و"المستخرج على البخاري" المتوفى سنة 430هـ فعمل على كتاب الحاكم مستخرجا زاد فيه أشياء على ما في كتابه. لكنه أبقى أشياء لم يذكرها فتداركها من جاء بعده.
- الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، الشهير بـ "الخطيب البغدادي" (ت463هـ) في كتابيه الشهيرين "الكفاية في علم الرواية" و "الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع" وقد أفرد لكل من فنون الحديث مصنفًا خاصًا .
- القاضي عياض (ت 544هـ) في كتابه "الإلماع في أصول الرواية وتقييد السماع" مستمداً بحوثه من كتب الخطيب.
- الإمام تقي الدين عثمان بن صلاح الدين الشهرزوري الشافعي (ت 643هـ) في كتابه "علوم الحديث" الشهير تحت مسمى "مقدمة ابن الصلاح" حيث جمع فيه شتات ما تفرق في غيره ممن سبقه، فكان له فضل حسن الجمع والاستيعاب والتبويب، حتى صار هذا الكتاب أشهر مصنف في هذا العلم، بل لو ادعي أنه أول كتاب ظهر في علم مصطلح الحديث يغطي مباحثه ويسد منافذه، لكان ذلك عين الصواب - في نظري ونظر أي منصف - .
- والدليل على ذلك أن جميع من جاء بعده اشتغلوا به اختصاراً أو تهذيباً أو شرحاً وتعليقاً أو تعقيباً - كما بينا ذلك أثناء عرضنا لأهم مؤلفات هذا العلم في الفصل التمهيدي - .
- ثم تتابع العلماء من بعده واستفاض هذا العلم واشتهر إلى يوم الناس هذا .

المحور الثاني: حجية السنة ورد الشبهات عنها

الفرع الأول: حجية السنة

نعني بحجية السنة كونها حجة، ويجب العمل بها؛ إذا توافرت لها شروط القبول، وهي المصدر الثاني للتشريع بعد القرآن الكريم .

وقد اتفق العلماء حجيتها، سواء منها ما كان على سبيل البيان والتوضيح لما جاء في آيات الذكر الحكيم كما قال تعالى (وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم) النحل: 44.

أو على سبيل الاستقلال بتشريع الأحكام من منطلق كونها وحياً، لقوله تعالى (إن هو إلا وحي يوحى) النجم: 04.

قال الإمام الشوكاني: «إن ثبوت حجية السنة المطهرة واستقلالها بتشريع الأحكام ضرورة دينية، ولا يخالف في ذلك إلا من لا حظ له في الإسلام»⁽¹⁾.

أدلة حجيتها

أ- من القرآن

1 - جاء الأمر صريحاً بضرورة اتباع النبي صلى الله عليه وسلم والالتزام بما جاء به من الأمر والنهي، كما في قوله تعالى: (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا واتقوا الله إن الله شديد العقاب) الحشر: 7.

2 - قرن الله تعالى طاعة الرسول بطاعته، فقال جل شأنه: (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر) النساء: 59.

وقوله: (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله ورسوله ولا تولوا عنه وأنتم تسمعون) الأنفال: 20 .
وقوله جل ثناؤه: (من يطع الرسول فقد أطاع الله). آل عمران: 80 .

3 - وكذلك أمر سبحانه وتعالى برد الحكم والرجوع إلى الرسول صلى الله عليه وسلم عند الاختلاف والتنازع، فقال: (فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلاً) النساء: 59 .

4 - كما نفى الله تعالى الإيمان عن الذين لم يقبلوا بقضاء الرسول عليه الصلاة والسلام لهم، فقال: (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً) النساء: 65 . وقوله تعالى: (وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن

يَكُونُ لَهُمُ الْحَيْرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا) الأحزاب: 36 . وغيرها من الآيات.

يقول الإمام الشاطبي عقب إيراده عددا من الآيات الدالة على حجية السنة: (وأدلة القرآن تدل على أن كل ما جاء به الرسول وكل ما أمر به ونهى؛ فهو لاحق في الحكم بما جاء في القرآن؛ فلا بد أن يكون زائدا عليه)⁽¹⁾.

ب: حجية السنة من السنة نفسها

وأما الأحاديث فكثيرة منها:

1 - ما رواه أبو داود في "سننه"⁽²⁾ عن المقدم بن معدي كرب عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: «ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه⁽³⁾، ألا يوشك رجل شبعان متكئ على أريكته يقول: عليكم بالقرآن⁽⁴⁾، فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه، ألا لا يجل لكم لحم الحمار الأهلي، ولا كل ذي ناب من السباع، ولا لقطعة معاهد إلا أن يستغني عنها صاحبها، ومن نزل بقوم، فعليهم أن يقرؤه، فإن لم يقرؤه، فعليه أن يعقبهم بمثل قرأه».

2 - حديث العرياض بن سارية مرفوعاً: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي، عضوا عليها بالنواجذ»⁽⁵⁾.

3 - روى الحاكم⁽⁶⁾ عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - خطب في حجة الوداع فقال: «قد يئس الشيطان بأن يعبد بأرضكم ولكنه رضي أن يطاع فيما سوى ذلك مما تحاقرون من أعمالكم، فاحذروا يا أيها الناس إني قد تركت فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلوا أبدا كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم».

4 - عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: (كل أمي يدخلون الجنة إلا من أبي" قالوا: يا رسول الله، ومن أبي؟ قال: "من أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني فقد أبي"⁽⁷⁾).

وقد عقد الخطيب البغدادي في كتابه العظيم "الكفاية في علم الرواية" بابا في مقدمة كتابه عنونه بالقول: ((باب ما جاء في التسوية بين حكم كتاب الله تعالى وحكم سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجوب العمل ولزوم التكليف)) ثم ساق نصوصا كثيرة من السنة، منها ما سقناه، ويستفاد من بقيتها بالرجوع إليه .

ج: حجية السنة من الإجماع

وقد أجمع الصحابة - رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ - على الاحتجاج بها، إن لم يكن لها أصل في كتاب الله، فكان الواحد منهم إذا عرض له أمر طلب حكمه في كتاب الله، فإن لم يجده طلبه في السنَّة، فإن لم يجده اجتهد في حدود الضوابط المعروفة عند أهلها .

وقد وضع لهم النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - هذا الأساس القويم بإقراره لمعاذ حين بعثه إلى اليمن فقد قال له: «كيف تصنع إن عرض لك قضاء؟» قال: أقضي بما في كتاب الله. قال: " فإن لم يكن في كتاب الله؟ " قال: فبسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال: " فإن لم يكن في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ " قال: أجتهد رأيي، لا آلو. قال: فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم صدري، ثم قال: " الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضي رسول الله " (1) .

د: حجية السنة من المعقول

أولاً: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم معصوم من تعمد ما يخل بالتبليغ إجماعاً، ومعصوم من المعاصي التي تخل بالتبليغ، ثبت ذلك بالقرآن؛ إذ لو لم يكن معصوماً لما أمر الله تعالى بطاعته في كل ما يأتي به، وحذر من مخالفته ، وذلك يستلزم أن كل خبر يأتي به صادق مطابق لما عند الله تعالى إجماعاً، فيجب التمسك به والعمل به (2).

ثانياً: العقل يقر أن القرآن الكريم جاء في معظم أحكامه مجملاً، فهو يحتاج بالضرورة إلى بيان وتفصيل، فجاءت السنة لتفسر المبهم، وتشرح الغامض، وتقيد المطلق، وتخصص العام، وتفصل الجمل، وهذا ما عبر عنه ربنا عز وجل بالقول (وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم) النحل: 44 .

دوافع الهجوم على السنة

ومن هذه الدوافع (3) ما يأتي:

- 1 - لأنها مبينة لما في القرآن، وهم يريدون استعجام القرآن حتى لا يفهم .
- 2 - لأنها جاءت بأحكام تفصيلية، بل استقلت بالتشريع في بعض الحالات وهم لا يريدون للسنة أن تنفذ في تفاصيل الحياة المختلفة .
- 3 - لأنها حفظت كيان الأمة من الذوبان، وصنعت للمسلمين شخصية، وذلك بحكم أنها أوجدت للمسلمين تشريعات مفصلة لكل مناحي الدين والدنيا يقول الدكتور محمد أسد (4): "لقد كانت

كانت السنة مفتاحًا لفهم النهضة الإسلامية منذ أكثر من ثلاثة عشر قرنًا، فلماذا لا تكون مفتاحًا لفهم انحلال الحاضر؟".

ويكشف الرجل السر في محاربة السنة فيقول: "إن الهدف إسقاطها حتى يفقد المسلمون الصورة التطبيقية الحقيقية لحياة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - والمسلمون الأوائل، وبذلك يفقد الإسلام أكبر عناصر قوته".

الفرع الثاني: شبهات حول حجية السنة النبوية والرد عليها

أبرز وأخطر ما أثير حول السنة النبوية من شكوك، تمحور حول ما يأتي .

الشبهة الأولى : شبهة الاكتفاء بالقرآن وعدم الحاجة إلى السنة النبوية

وأصل هذا الرأي الفاسد أن الزنادقة وطائفة من غلاة الرافضة ذهبوا إلى إنكار الاحتجاج

بالسنة والاقتصار على القرآن .

ومن أبرز من تصدى لسمومهم ودحض شبهاتهم الإمام الشافعي، حيث عقد فصلاً خاصاً في كتاب " الأم " ذكر فيه مناظرة بينه وبين بعض من يرون ردّ الأخبار كلها⁽¹⁾.
ومن أبرز المعاصرين الذين ساروا على ذات النهج وأشد، الدكتور محمد توفيق صدقي الذي كتب مقالين في مجلة المنار بعنوان " الإسلام هو القرآن وحده " .

الرد على هذه الشبهة:

يمكن الرد على هذه الشبهة من خلال النقاط الآتية:

- 1 - إن الآيات القرآنية التي سبق ذكرها في حجية السنة واضحة في وجوب إتباع السنة النبوية
 - 2 - استدلالهم بقوله تعالى { ما فرطنا في الكتاب من شيء } استدلال خاطئ في غير محله، فليس المقصود بالكتاب هنا في هذه الآية القرآن الكريم على الراجح، وإنما اللوح المحفوظ⁽²⁾.
 - 3 - الآيات الثلاث التي احتجوا بها { وهو الذي أنزل إليكم الكتاب مفصلاً } ، { تبياناً لكل شيء } ، { تفصيل كل شيء } المراد بالتفصيل هنا والبيان، تفصيل وبيان كل شيء من أحكام هذا الدين كقواعد كلية مجملة لا الجزئيات والأحكام التفصيلية .
- ترك ذلك للسنة النبوية التي تكفلت بالشرح والبيان والتفصيل، قال تعالى { وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلهم يتفكرون } النحل: 44⁽³⁾ .

أما الشبهة الثانية : أن السنة لو كانت حجة لتكفل الله بحفظها
كما يدل عليه قوله سبحانه: {إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون} (الحجر: 09) ولو كانت
السنة حجة ودليلاً مثل القرآن: لتكفل الله بحفظها أيضاً⁽¹⁾.

الرد على هذه الشبهة

حفظ القرآن متوقف على حفظها، ومستلزم له: بما أنها حصنه الحصين، ودرعه المتين، وحارسه
الأمين، وشارحه المبين: تفصّل مجمله، وتفسّر مشكله، وتوضّح مبهمه، وتقيّد مطلقه، وتبسّط مختصره.
وتدفع عنه عبث العابثين، وهو اللاهين، وتأويلهم إياه على حسب أهوائهم وأغراضهم، وما تمليه عليهم
رؤسائهم وشياطينهم، فحفظها من أسباب حفظه، وصيانتها صيانة له⁽²⁾.

ومما يدل على تكفل الله تعالى بحفظ سنة النبي صلى الله عليه وسلم عدد من آيات القرآن
الكريم من ذلك:

الآية نفسها التي يستدل بها مروّجو هذه الشبهة: (إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون) .
ووجه الدلالة في هذه الآية، أن الله تعالى تكفل بحفظ الذكر الذي أنزله، والذكرُ يشمل الكتاب
والسنة، فكلاهما منزل من عند الله بنص الآية، وكلاهما محفوظ، كما هو مدرك بالمشاهدة والعيان. يقول
ابن حزم: " إن الله تَعَالَى يَقُولُ {إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لِحَافِظُونَ} فُضْمَانُ اللَّهِ تَعَالَى قَدْ صَحَّ فِي
حِفْظِ كُلِّ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " ⁽³⁾ .

الشبهة الثالثة: لو كانت السنة حجة لأمر النبي - صلى الله عليه وسلم - بكتابتها ولعمل
الصحابة والتابعون على جمعها وتدوينها!! .

الرد على هذه الشبهة: وقد تحدثنا عن هذه الشبهة والرد عليها بالتفصيل في الفصل المتعلق
بتدوين السنة النبوية لمناسبة المقام .

الشبهة الرابعة: عرض السنة على القرآن الكريم

ذهب أقوام قديماً وحديثاً إلى وجوب عرض السنة على القرآن الكريم كمقياس دائم، ومعيار
حاسم للحكم على الحديث بالثبوت والصحة من عدمه، حتى ولو توافرت له جميع شروط الصحة

المعروفة عند أهل الحديث، واعتبار أي معارضة للقرآن الكريم ولو في الظاهر، علامة من علامات ضعف الحديث، بل الحكم عليه بالوضع .

وحجتهم في ذلك حديث ينسبونه إلى النبي صلى الله عليه وسلم: "ما أتاكم عني فاعرضوه على كتاب الله فإن وافق كتاب الله فأنا قلته، وإن خالف فلم أقله" .

الرد على هذه الشبهة

1 - بيّن أئمة الحديث وصيارفته أنه - أي الحديث المستدل به - موضوع على النبي - صلى الله عليه وسلم - وضعته الزنادقة والخوارج، لا تقديسا لكتاب الله ولكن طمعا في إهمال الحديث، وإبطال مفعوله التشريعي .

قال الإمام الشافعي: ما روى هذا أحد يثبت حديثه في شيء صغير ولا كبير وإنما هي رواية منقطعة عن رجل مجهول ونحن لا نقبل مثل هذه الرواية في شيء⁽¹⁾ .
وقال يحيى بن معين: إنه موضوع وضعته الزنادقة⁽²⁾ .

2 - هذا الحديث يخالف صريح ما جاء في القرآن بوجوب اتباع النبي صلى الله عليه وسلم وطاعته.

3 - عدم ورود نص لا من القرآن ولا من السنة بوجوب عرض السنة على القرآن، يقول ابن عبد البر: «وقد أمر الله عز وجل بطاعته واتباعه أمراً مطلقاً مجملاً لم يقيد بشيء، ولم يقل ما وافق كتاب الله كما قال بعض أهل الزيغ»⁽³⁾ .

4 - عرض السنة على القرآن، واعتبار ما خالف منها صريح القرآن والحديث والعقل علامة على الوضع، وقال ابن الجوزي: (ما أحسن قول القائل: إذا رأيت الحديث يبين المعقول أو يخالف المنقول أو يناقض الأصول فاعلم أنه موضوع)⁽⁴⁾ .

وهو مقياس استخدمه نقاد الحديث أيضاً، ولكن بضوابط لم يلتفت إليها المشككون في حجية السنة، وذلك أن ردّ الحديث بعد العرض مقيد باستحالة الجمع غير المتعسف بين ما ظاهره التعارض، فإعمال الأدلة أولى من إهمال بعضها كما هو مقرر عند الأصوليين، وإن استحالة الجمع فيصير إلى النسخ، نسخ المتأخر للمتقدم، ثم إلى ترجيح أحدهما على الآخر بأي وجه من وجوه الترجيح المعتمدة عند أهلها⁽⁵⁾ .

5 - هذه الشبهة ردّ عنها نبينا صلى الله عليه وسلم، فقال: (يوشك الرجل متكئاً على أريكته، يُحدّثُ بحديث من حديثي، فيقول: بيننا وبينكم كتاب الله عز وجل ، فما وجدنا فيه من حلال استحللنا، وما وجدنا فيه من حرام حرّمناه، ألا وإن ما حرّم رسول الله مثل ما ح-رم الله)⁽¹⁾ .

الشبهة الخامسة: كثرة الوضاعين والكذابين أضعف الثقة في السنة⁽²⁾ .

الرد على هذه الشبهة⁽³⁾

كثرة الوضاعين قابله كثرة وافرة من علماء الحديث ونقاده الذين ما تركوا شاردة ولا واردة تتعلق بالحديث إلا محصوها ودرسوها وبيّنوا صدقها من زيفها، وأسسوا في سبيل ذلك "علم دراية الحديث" أي علم مصطلح الحديث وقواعده، ليكون ميزانا ضابطا لهذه المسألة وغيرها عبر الأزمان .

المحور الثالث: تقسيم الخبر

أولاً: تقسيم الخبر باعتبار وصوله إلينا

أي باعتبار عدد الطرق والأسانيد التي وصل إلينا بها هذا الحديث من حيث القلة والكثرة،

وبهذا الاعتبار فالخبر ينقسم قسمين:

1. الخبر المتواتر

2. خبر الآحاد .

ثانياً: الخبر المقبول

أي الخبر الذي توافرت فيه شروط القبول فيحتجّ به، وينقسم بهذا الاعتبار قسمين:

1. الصحيح

2. الحسن .

ثالثاً: الخبر المردود

أي الخبر الذي اختلت فيه شروط القبول جميعها أو بعضها، وهي بهذا الاعتبار تنقسم حسب

موضع الخلل ونوعه إلى قسمين أساسيين، يندرج تحت كل قسم عدد من المصطلحات:

أ. **الخبر المردود بسبب سقط من الإسناد:**

أي سقوط راو أو أكثر من الإسناد ويندرج تحته ما يأتي:

1. المعلق .

2. المرسل .

3. المعضل .

4. المنقطع .

5. المدّلس .

ب. الخبر المردود بسبب طعن في الراوي:

أي بسبب جرح أحد الرواة أو أكثر من حيث العدالة والضبط، ويندرج تحته ما يأتي من المصطلحات من أشدها ضعفا إلى أخفها .

1. الموضوع .

2. المتروك .

3. المنكر .

4. المعلّل .

5. المدرّج .

6. المقلوب .

7. المضطرب .

8. المصحّف .

9. الشاذ .

10. المجهول .

رابعا: الخبر المشترك بين المقبول والمردود:

أي بعض المصطلحات التي لا يمكن تصنيفها ابتداء ضمن المقبول أو المردود، بل يكون ذلك بعد البحث والتنقيب للحكم عليها، وهي بدورها يمكن تقسيمها قسمين:

أ. تقسيم الخبر باعتبار من أُسند إليه الحديث

أي باعتبار من أضيف إليه الحديث، وينقسم إلى ما يأتي:

1. الحديث القدسي .

2. المرفوع .

3. الموقوف .

4. المقطوع .

ب. أنواع أخرى مشتركة بين المقبول والمردود

ما تبقى من مصطلحات ينطبق عليها هذا الوصف:

1. المسند .
 2. المتصل .
 3. زيادة الثقة .
 4. الاعتبار والمتابع والشاهد .
- ونشرع في التفصيل والبيان والتمثيل .

أولاً: أقسام الخبر باعتبار وصوله إلينا

ينقسم الخبر باعتبار وصوله إلينا إلى قسمين: المتواتر والآحاد.

المبحث الأول: الخبر المتواتر

1- تعريفه :

المتواتر في اللغة:

التواتر التتابع وقيل هو تتابع الأشياء وبينها فجوات وفترات ، أو بمعنى آخر المتواتر الشيء يكون هنيهة ثم يجيء الآخر فإذا تتابعت فليست متواترة وإنما هي متدركة ومتتابعة ⁽¹⁾ ومنه قوله تعالى: (ثم أرسلنا رسلنا تترأً المؤمنون:44 .

المتواتر في الاصطلاح

تنوعت صياغات العلماء في تعريف الخبر المتواتر، بين إطناب واختصار، مما يستفاد من مجموعته الشروط التي ينبغي أن تتوفر في المتواتر، ومن أبرز هذه التعاريف ما يأتي:

تعريف الإمام ابن الصلاح: "الخبر الذي ينقله من يحصل العلم بصدقه ضرورة، ولا بد في إسناده من استمرار هذا الشرط في رواته من أوله إلى منتهاه"⁽²⁾ .

تعريف الحافظ ابن حجر: "التواتر إذا جمع هذه الشروط الأربعة، وهي عدد كثير، وأحالت العادة تواطؤهم أو توافقهم على الكذب، ورووا ذلك عن مثلهم من الابتداء إلى الانتهاء، وكان مستند انتهائهم الحس، وانضاف إلى ذلك أن يصحب خبرهم إفادة العلم لسامعه"⁽³⁾ .

ويمكن صياغة تعريف للمتواتر على ضوء ما سبق، فنقول:

المتواتر: ما رواه جمع عن جمع من أول السند إلى منتهاه ممن يستحيل تواطؤهم عن الكذب في العادة وكان مستند خبرهم الحس .

شرح التعريف أو شروط المتواتر:

جمع عن جمع: أي يحصل بعددهم العلم بصدقهم ضرورة .

من أول السند إلى منتهاه: أي يستوي طرفا الإسناد ووسطه في توفر شرط الجماعة الناقلين، فلا يشترط التساوي عددا، ولكن لا يقل عددهم في الطبقة الواحدة عما يحصل العلم بصدقهم ضرورة . استحالة التواطئ على الكذب: أي امتناع اتفاقهم على الكذب لكثرة عددهم وتباين أمكنتهم .

مستند خبرهم الحسن: أي " يدرك بإحدي الحواس، وليس أمرا عقليا، فكون الواحد نصف الاثنين يقول به كل الخلق، وليس هو من المتواتر لأنه أمر عقلي . ونبع الماء من بين أصابعه الشريفة صلى الله عليه وسلم أمر مشاهد بالحسن، وقد نقله جمع كبير يهتجّل تواطؤهم على الكذب عن جمع مثلهم إلى الطبقة الذين شاهدوا المعجزة، وهم كثير كذلك رضي الله عنهم، فهو إذن خبر متواتر" (1) .

العلم الذي يفيد المتواتر:

يفيد العلم الضروري: أي العلم اليقيني القطعي الذي يضطر الإنسان إليه بحيث لا يمكن دفعه واليقين: هو الاعتقاد الجازم المطابق للواقع وهذا هو المعتمد (2) .

العدد الذي يفيد التواتر

اختلف العلماء فيم يثبت به التواتر إلى مذهبين:

المذهب الأول: من اشترط العدد

مال أقوام إلى تحديد الحد الأدنى الذي يثبت به التواتر، فمنهم من اشترط أربعة كشهود الزني، وآخرون خمسة كما في الملاعنة، وقيل عشرة لأن ما دونها آحاد، وقيل اثني عشر، وعشرين، وأربعين، واثنين وسبعين، وقيل عدد أهل بدر ..

واحتجوا لذلك في غالب الأحوال بآيات محددة من القرآن الكريم .

(وقال طوائف من الفقهاء ينبغي أن يبلغوا مبلغا لا يحويهم بلد ولا يحصيهم عدد وهذا سرف ومجازة حد وذهول عند مدرك الحق) (3) .

المذهب الثاني: من لم يحصر التواتر بعدد محدد

يقول الحافظ ابن حجر: «لا معنى لتعيين العدد على الصحيح» (4) .

فإذا كان رأي من حدّد العدد تحكّم بلا دليل، فإن ضابط التواتر هو الجماعة التي يحصل العلم بخبرهم، وهو ما عبّر عنه الإمام الأمدي بالقول: " وبالجملة فضايط التواتر ما حصل العلم عنده من أقوال المخبرين، لا أن العلم مضبوط بعدد مخصوص" (5) .

أقسام الخبر المتواتر:

ينقسم الخبر المتواتر إلى قسمين هما، لفظي ومعنوي.

أ- المتواتر اللفظي: هو ما تواتر لفظه ومعناه.

مثاله: ومن أشهر أمثلته، حديث " من كذب علىّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار " رواه ما يزيد عن سبعين صحابياً⁽¹⁾.

ب - المتواتر المعنوي: هو ما اختلف الرواة في لفظه، غير أنهم اتفقوا على معنى كلي يجمع بين جملة الأحاديث، أو بمعنى آخر ينقل الرواة ممن يبلغوا في مجموعهم عدد التواتر وقائع مختلفة تشترك كلها في أمر معين⁽²⁾.

مثاله: مثلوا له بأحاديث منها : أخبار (رفع اليدين في الدعاء) ، فقد ورد عن المصطفى نحو مائة حديث فيها رفع يديه في الدعاء ، لكن في قضايا مختلفة، فكل قضية منها لم تتواتر ، والقدر المشترك - وهو الرفع عند الدعاء - متواتر باعتبار المجموع⁽³⁾.

أشهر المصنفات فيه :

1- الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة للإمام جلال الدين السيوطي، وهو مرتب على الأبواب.

2- قطف الأزهار للسيوطي أيضاً . وهو تلخيص للكتاب السابق .

3- نظم المتناثر من الحديث المتواتر، لمحمد بن جعفر الكتاني .

4- لقط اللآلئ المتناثرة في الأحاديث المتواترة، لأبي الفيض محمد مرتضى الزبيدي .

المبحث الثاني : خبر الآحاد

تعريفه

لغة: جمع أحد بمعنى واحد، والواحد هو الفرد⁽⁴⁾.

اصطلاحاً: عرّفه الحافظ ابن حجر فقال: ما لم يجمع شروط التواتر⁽⁵⁾.

ما يفيد خبر الآحاد: اختلف العلماء فيما يفيد خبر الواحد على أقوال⁽⁶⁾:

1- أن خبر الواحد لا يفيد العلم وإنما يفيد الظن مطلقاً، ونسبه النووي إلى المحققين

والأكثرين⁽⁷⁾.

2- أن خبر الواحد إذا صحّ يوجب العلم ، ذهب إلى ذلك حسين الكرابيسي وداود الظاهري

والحارث المحاسبي، وهو مروى عن الإمام أحمد ، وحكاها ابن خويز منداد عن الإمام مالك⁽⁸⁾، وجزم به

الإمام الشافعي في كتاب "اختلاف مالك". وقد أطل ابن حزم النَّقَس في إيراد الأدلة على صحة هذا المذهب والرد على مخالفيه في الإحكام. وصحح قوله العلامة أحمد شاکر .

ولعل مما يحتج لهؤلاء وجوب العمل به والعمل ملازم للعلم؛ لأن الظن لا يغني من الحق شيئاً.

3- أنه يوجب العلم ويقطع به إذا احتفت به قرينة، مثل:

أ - كون الحديث مشهوراً بحيث تكون له طرق متباينة سالمة من ضعف الرواة والعلل.

ب - كون الحديث مسلسلاً بالأئمة الحفاظ المتقنين، وذلك بأن يكون رجال إسناده الأئمة

كأحمد عن الشافعي عن مالك .

ج - أن يكون الحديث مما أخرجه الشيخان في صحيحيهما لجلالتهما في هذا الشأن

وتقدمهما في تمييز الصحيح على غيرهما، ولتلقى الأمة لكتائبيهما بالقبول⁽¹⁾ .

الراجح: لعلّ أرجح هذه الأقوال ما اختاره الحافظ ابن حجر من أن خبر الواحد إذا احتفت به

قرينة أفاد العلم وإلا فلا⁽²⁾ .

وهذا مذهب عامة أهل الحديث وكثير من محققي الفقه والأصول والكلام من حنفية ومالكية

وشافعية وحنابلة وغيرهم، وهو اختيار عدد من المحققين في هذا العصر⁽³⁾ .

حجية خبر الآحاد

ذهبت الجماهير سلفاً وخلفاً إلى وجوب العمل بخبر الواحد إذا صحّ، وساقوا لذلك حججاً

كثيرة نذكر بعضها:

من القرآن الكريم

1- (إن الذين يكتُمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيّنناه للناس في الكتاب أولئك

يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون)(البقرة:159).

وجه الاستدلال:

إذا كان كتمان البينات والهدى يترتب عليه الوعيد، فالمطلوب للنجاة هو تبليغ الهدى ولا فرق

في ذلك بين الفرد والجماعة .

2 - (فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم

لعلهم يحذرون) (التوبة:122) .

وجه الاستدلال:

الطائفة في اللغة الجماعة، وقد تقع على أقل من ذلك حتى تبلغ الرجلين والواحد، وفيه الدليل على وجوب العمل بخير الواحد⁽¹⁾ .

3 - (يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوماً بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين) (الحجرات:6) .
وجه الاستدلال:

لما أمر بالتثبت في خبر الفاسق دل على أن خبر العدل بخلافه، وإلا لم يكن لتخصيص الفاسق معنى، حيث يجب التثبت في الجميع.

4- (يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط) (المائدة:8).
وجه الاستدلال:

إذا تحمل الإنسان علماً عن الرسول صلى الله عليه وسلم فمن القيام لله والشهادة بالقسط إبلاغه والإخبار به، ووجوب ذلك عليه دليل وجوب القبول منه⁽²⁾ .

من السنة النبوية

نماذج ذلك متعددة، تنوعت بين أقوال لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وتقريرات، وتكليف بالتبليغ لأحد الصحابة .

أولاً: من نماذج الأقوال والتقريرات

1 - عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: " نضر الله عبداً سمع مقالتي ، فحفظها ووعاها وأداها ، فرب حامل فقه غير فقيه ، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه ثلاث لا يغل عليهن قلب مسلم : إخلاص العمل لله ، والنصيحة للمسلمين ، ولزوم جماعتهم ، فإن دعوتهم تحيط من ورائهم "⁽³⁾ .
وجه الاستدلال:

قال الشافعي رحمه الله : " فلما ندب رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى استماع مقالته وحفظها وأدائها إلى من يؤديها والأمر واحد دل على أنه لا يأمر أن يؤدي عنه إلا ما تقوم به الحجة على من أدى إليه "⁽⁴⁾ .

2- عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم (من سئل عن علم فكتمه أجم يوم القيامة بلجام من نار) "⁽⁵⁾ .

وجه الاستدلال:

وترتب الوعيد على كتم العلم دليل على أن بيانه مما يجب قبوله والعمل به ولو من واحد، فإنه لو لم يقبل منه لم يكن في إظهاره فائدة، فلم يستحق هذا العقاب⁽¹⁾.

3- عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: «بينما الناس بقباء في صلاة الصبح إذ أتاهم آت فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أنزل الله عليه الليلة قرآنا، وقد أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها، وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة»⁽²⁾.

وجه الاستدلال:

قال الشافعي: فقد تركوا قبلة كانوا عليها بخبر واحد ولم ينكر ذلك عليهم صلى الله عليه وسلم⁽³⁾.

ثانيا: من نماذج أوامر التكليف بالتبليغ لآحاد الصحابة .

1 - قبوله لشهادة الأعرابي في رؤية الهلال: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: جاء أعرابي إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- فقال: أبصرت الهلال الليلة قال: «أتشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله» قال: نعم، قال: «يا بلال أذن في الناس فليصوموا غداً»⁽⁴⁾.

2 - عن علي رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم حين بعثه ببراءة فقال: (يا نبي الله إني لست باللسن ولا بالخطيب قال: ما بد أن أذهب بها أنا أو تذهب بها أنت قال: فإن كان ولا بد فسأذهب أنا قال: فانطلق فإن الله يثبت لسانك ويهدي قلبك)⁽⁵⁾.

ومن حديث أنس بن مالك قال: بعث النبي صلى الله عليه وسلم ببراءة مع أبي بكر، ثم دعاه فقال: «لا ينبغي لأحد أن يبلغ هذا إلا رجل من أهلي» فدعا علياً فأعطاه إياه⁽⁶⁾.

3 - كما اشتهر بطريق التواتر أنه صلى الله عليه وسلم بعث آحاد الصحابة إلى أنحاء شتى لتبليغ الدعوة وتعليم الناس أحكام دينهم وجباية الزكوات، وإبرام العهود وحلّها، ولم يشترط أن يكونوا عدداً حتى يرسلهم بل وضع ثقته في آحاد الأفراد .
ونماذج ذلك أكثر من أن تحصى وفيما ذكرنا المقنع والكفاية .

4 - أقسامه بالنسبة إلى عدد طرقه :

يقسم خبر الأحاد بالنسبة إلى عدد طرقه إلى ثلاثة أقسام:

أولاً: المشهور

1 - تعريفه:

لغة : شهر: الشُّهُرَةُ: ظهور الشَّيْءِ في شُنْعَةٍ حَتَّى يَشْتَهَرَ النَّاسُ. قال الجوهريُّ: الشُّهُرَةُ وضوح الأمر، وقد شَهَرَ يَشْهَرُهُ شَهْرًا وشُهُرَةً فَاشْتَهَرَ وشَهْرَهُ تَشْهِيرًا واشْتَهَرَهُ فَاشْتَهَرَ⁽¹⁾.

اصطلاحاً: هو الحديث الذي يرويه ثلاثة فأكثر في كل طبقة، ولم يبلغ في كثرة الأسانيد ما ينزل به منزلة التواتر⁽²⁾.

2 - من أمثلته:

- عن عبد الله بن عمر قال: قال صلى الله عليه وسلم - " إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من قلوب الرجال، ولكن يُقبض العلم بموت العلماء، حتى إذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤوساً جهالاً فأتفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا"⁽³⁾.

3 - المشهور غير الاصطلاحي:

ويقصد به ما اشتهر على الألسنة من غير شروط تعتبر، فيشمل:
ما له إسناد واحد، وما له أكثر من إسناد، وما لا يوجد له إسناد أصلاً. فمنها ما اشتهر على السنة المحدثين، ومنها ما اشتهر على السنة الفقهاء، وأخرى على السنة الأصوليين، والنحاة، ومنها ما اشتهر على السنة العامة⁽⁴⁾.

من أمثلته

ومثال المشهور بين أهل الحديث خاصة حديث أنس "أن رسول الله -صلى الله عليه

وسلم- قنت شهراً يدعو على رعل وذكوان وعصية" أخرجه الشيخان.

ومثال المشهور عند الفقهاء وهو صحيح حديث: "أبغض الحلال إلى الله الطلاق"، صححه

الحاكم، ومثاله وهو حسن حديث: "من سئل عن علم فكتمه ألجم بلجام من نار يوم القيامة"، حسنه

الترمذي ومثاله وهو ضعيف حديث: "لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد"، ضعفه حفاظ الحديث.

ومثال المشهور عند الأصوليين حديث: "رفع عن أمي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه" ، صححه ابن حبان والحاكم بلفظ: "إن الله وضع ...".

ومثال المشهور عند أهل الحديث والعلماء حديث: "المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده" ، فقد رواه في كل طبقة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم أكثر من ثلاثة.

ومثال المشهور الذي لا يوجد له إسناد أصلا ، وهو ما لا أصل له ، وما هو موضوع مكذوب من الأحاديث:

مثل: "علماء أمي كأنبيا بني إسرائيل".

ومثل: "يوم صومكم يوم نحركم".

ومثال المشهور بين النحاة⁽¹⁾: حديث: "نعم العبد صهيب، لو لم يخف الله لم يعصه". لا

أصل له.

ومثال المشهور بين العامة⁽²⁾: مثاله: حديث "العجلة من الشيطان". أخرجه الترمذي

وحسنه.

5- حكم المشهور: لا يقطع بصحته أو ضعفه ، بل منه الصحيح ومنه الحسن والضعيف بل

والموضوع لكن إن صح المشهور الاصطلاحي فتكون له ميزة ترجحه على العزيز والغريب⁽³⁾.

6- أشهر المصنفات في المشهور على السنة الناس⁽⁴⁾ :

أ- اللآلئ المنثورة في الأحاديث المشهورة، العلامة بدر الدين الزركشي .

ب- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، الإمام السخاوي .

ج- تمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على السنة الناس من الحديث عبد الرحمن بن الديغ

الزبيدي الشيباني، وهو اختصار لكتاب السخاوي .

د- كشف الخفاء ومزيل الإلباس فيما اشتهر من الحديث على السنة الناس للعجلوني .

ثانيا: العزير

1 - تعريفه:

والعزير: الشدة والقوة. يُقَالُ: عَزَّ يَعَزُّ، بِالْفَتْحِ، إِذَا اشْتَدَّ. وَعَزَزْتُ الْقَوْمَ وَأَعَزَّزْتُهُمْ وَعَزَّزْتُهُمْ:

قَوَّيْتُهُمْ وَشَدَّدْتُهُمْ. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزُ: فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ . ؛ أَي قَوَّيْنَا وَشَدَّدْنَا .

وعَزَّ الشَّيْءُ يَعِزُّ عِزًّا وَعِزَّةً وَعِزَارَةً وَهُوَ عَزِيزٌ: قَلَّ حَتَّى كَادَ لَا يُوجَدُ⁽⁵⁾ .

- اصطلاحاً: قال الحافظ ابن حجر: وهو أن لا يرويه أقل من اثنين عن اثنين⁽¹⁾.

ولو في طبقة واحدة من طبقات الإسناد .

وسمي العزيز بهذه التسمية: إما لقلّة وجوده، وإما لكونه عزّ، أي قوي بمحيته من طريق أخرى⁽²⁾

2- مثاله:

ما رواه الشيخان من حديث أنس ، والبخاري من حديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحبَّ إليه من والده وولده والناس أجمعين".

3 - حكمه:

العزة لا تدلّ بالضرورة على الصحة، بل منه الصحيح والحسن والضعيف .

ثالثاً: الغريب

1 - تعريفه:

- لغة: المنفرد عن وطنه سمي الحديث بذلك الانفراد⁽³⁾.

- اصطلاحاً: عرفه الحافظ ابن حجر بالقول: (وهو ما يتفرد بروايته شخص واحد في أي

موضع وقع التفرد به من السند)⁽⁴⁾.

2- الفرق بين الغريب والفرد :

يفرق بعض أهل الاصطلاح بين الغريب والفرد والحق أنهما واحد، يقول الحافظ ابن حجر:

"الغريب والفرد مترادفان لغة واصطلاحاً، إلا أن أهل الاصطلاح غايروا بينهما من حيث كثرة الاستعمال وقلته، فالفرد أكثر ما يطلقونه على الفرد المطلق، والغريب أكثر ما يطلقونه على الفرد النسبي، وهذا من حيث إطلاق الاسم عليهما، وأما من حيث استعمالهم الفعل المشتق فلا يفرقون، فيقولون في المطلق والنسبي تفرد به فلان، أو أغرب به فلان⁽⁵⁾.

وقد اعتبر الحافظ السخاوي أن ما ذهب إليه شيخه الحافظ ابن حجر بعدم الفرق بينهما هـ و

الحق⁽⁶⁾

3- أقسامه:

يقسم الغريب بالنسبة لموضع التفرد فيه إلى قسمين هما " غريب مُطلق " و"غريب نسبي "

أ- الغريب المطلق: أو الفرد المطلق.

- تعريفه: هو ما كانت الغرابة في أصل سنده، ولو تعددت الطرق إليه وهو طرفه الذي فيه الصحابي⁽¹⁾. بأن لا يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا صحابي واحد، أو لم يروه عن الصحابي إلا تابعي واحد، وخصه ابن حجر بما انفرد به التابعي عن الصحابي. وينعت أيضا بالغريب متنا وإسنادا ، قال الشريف الجرجاني: (الغريب متناً وإسناداً، وهو ما تفرد برواية متنه واحد)⁽²⁾.

من أمثلته :

- حديث " إنما الأعمال بالنيات " (رواه الشيخان) تفرد به عمر بن الخطاب رضي الله عنه . وتفرد به عن عمر علقمة ابن وقاص الليثي ووتفرد به عنه محمد بن إبراهيم التيمي، وتفرد به عن التيمي، يحيى بن سعيد ثم اشتهر عنه ورواه عنه كثيرون .

ب- الغريب النسبي: أو الفرد النسبي.

- تعريفه: هو ما كانت الغرابة في أثناء سنده أي أن يرويه أكثر من راو في أصل سنده ثم ينفرد بروايته راو واحد عن أولئك الرواة. ، وذلك بأن يرويه عن التابعي أو من دونه واحد⁽³⁾. ويسمى بالنسبي بكسر النون وسكون السين المهملة وموحدة ومثناة تحتية مشددة في آخره ، سموه نسبياً لكون التفرد حصل بالنسبة إلى شخص معين وإن كان الحديث في نفسه مشهوراً بأن يكون مروياً من أوجه آخر لم ينفرد فيها راو⁽⁴⁾. من أمثلته⁽⁵⁾ :

- ما رواه الحاكم بسنده عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: «لا يبيع حاضر لباد» .

3 - حكم الحديث الغريب

منه ما هو صحيح، كغرائب الصحيحين وغيرهما، وهي كثيرة، وأكثره غير صحيح . قال الحافظ العراقي: (وأما الغريب الذي ليس بصحيح فهو الغالب على الغرائب . وقد روينا عن أحمد بن حنبل ، قال : " لا تكتبوا هذه الأحاديث الغرائب ، فإنها مناكير ، وعامتها عن الضعفاء " .

ورويها عن مالك قال : شر العلم الغريب ، وخير العلم الظاهر الذي قد رواه الناس .
ورويها عن عبد الرزاق قال : كنا نرى أن غريب الحديث خير ، فإذا هو شر⁽¹⁾ .

4- من أشهر المصنفات فيه :

- غرائب مالك للدارقطني .
- الأفراد للدارقطني أيضا وهو كتاب جليل الفوائد غزير الفرائد.

ثانيا: الخبر المقبول

يقسم المقبول بالنسبة إلى تفاوت مراتبه إلى قسمين رئيسيين هما: صحيح وحسن. وكل منهما يقسم إلى قسمين هما، لذاته ولغيره .

المبحث الأول: الصحيح

1 - تعريفه:

لغة: الصحيح ضد المكسور والسقيم وهو حقيقه في الأجسام بخلافه في الحديث والعباد والمعاملق وسائر المعاني فمجاز من باب الإستعارة والتبعيه لكونه خروجاً عن الغرض⁽²⁾.
اصطلاحاً: الحديث المسند الذي يتصل إسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى منتهاه، ولا يكون شاذاً، ولا معللاً⁽³⁾.
وقد نظمها الإمام البيهقي في منظومته فقال:

أولها الصحيح وهو ما اتصل إسناده ولم يشذ أو يُعلّ
يرويه عدل ضابط عن مثله مُعتمد في ضبطه ونقله

2- شروطه⁽⁴⁾:

يتبين من من خلال التعريف أن شروط الصحيح التي يجب توفرها حتى يكون الحديث صحيحاً خمسة وهي:

الشرط الأول: اتصال السند

ومعناه: أن كل راو من رواه قد سمع من فوقه وأخذ عنه مباشرة من أول السند إلى منتهاه، فخرج بذلك المرسل والمعلق والمعضل والمنقطع وسائر من سقط من إسناده راو أو أكثر .

الشرط الثاني: عدالة الرواة

العدالة: ملكة تحمل على ملازمة التقوى والمروءة.

والتقوى: هي امتثال المأمورات واجتناب المنهيات من كفر أو فسق أو بدعة وذلك بأن لا يفعل كبيرة ولا يجرّ على صغيرة.

والمروءة: هي آداب نفسانية تحمل مراعاتها الإنسان على التحلي بمحاسن الأخلاق وجميل العادات، و المرجع فيها إلى العادة والعرف، وهما يختلفان باختلاف الأزمان والبيئات فقد يكون الشيء مخالفاً بالمروءة في عصر أو بيئة ولا يكون مخالفاً في عصر أو بيئة أخرى ، كأكل في الطريق ، أو البول على قوارع الطرق .. الخ .

والمراد من العدل عند المحدثين : عدل الرواية وهو المسلم البالغ العاقل السالم من أسباب الفسق وخوارم المروءة .

الشرط الثالث: ضبط الرواة

ومعناه: أن يحفظ الراوي الحديث في صدره أو كتابه، ثم يستحضره عند الأداء .
وهو قسمان:

1- ضبط صدر.

2- ضبط كتاب.

فالأول: هو أن يحفظ ما سمعه من شيخه بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء من حين سماعه إلى حين أدائه وروايته.

والثاني: هو محافظته على كتابه، وصيانته عن أن يتطرف إليه تغيير ما من حين سماعه فيه وتصحيحه إلى أن يؤدي منه ويروي، ولا يعيره إلا لمن يثق فيه ويتأكد من أنه لا يغير فيه والمراد بالضبط: الضبط التام منه فلا تقبل رواية سيئ الحفظ ولا المغفل الذي يكثر غلظه كأن يرفع الموقوف، ويصل المرسل، ويصحف الرواة فإنه حديثه لا يكون صحيحاً.

الشرط الرابع: عدم الشذوذ

أي أن لا يكون الحديث شاذاً، والشذوذ هو مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه فرداً كان أو جماعة من الرواة.

الشرط الخامس: عدم العلة

أي أن لا يكون الحديث معلولاً، والعلة سبب غامض خفي يقدر في صحة الحديث، مع أن الظاهر السلامة منه.

فإذا اختل شرط واحد من هذه الشروط الخمسة فلا يسمى الحديث حينئذ صحيحاً .

4 - أقسامه: ينقسم إلى قسمين

أ - صحيح لذاته:

حد شيخ الإسلام في النخبة الصحيح لذاته بما نقله عدل تام الضبط متصل السند غير معلل ولا شاذ⁽¹⁾.

ب - صحيح لغيره:

هو الحسن لذاته إذا رُوي من طريق آخر مثله أو أقوى منه . وسمى صحيحاً لغيره لأن الصحة لم تأت من ذات السند ، وإنما جاءت من انضمام غيره له⁽²⁾ .

4- حكمه :

حجّة يجب العمل به بإجماع أهل الحديث ومن يُعْتَدُّ به من الأصوليين والفقهاء .

5- أول مُصَنَّف في الصحيح المُجَرَّد

أول مصنف في الصحيح المجرد، صحيح البخاري، ثم مسلم، وهما أصح الكتب بعد القرآن، والبخاري أصحهما وأكثرهما فوائد⁽³⁾ .

6 - مظان وجود بقية الأحاديث الصحيحة

يقول الإمام النووي: ثم أن الزيادة في الصحيح تعرف من السنن المعتمدة: كسنن أبي داود، والترمذي، والنسائي، وابن خزيمة، والدارقطني، والحاكم، والبيهقي، وغيرها منصوصاً على صحته ولا يكفي وجوده فيها إلا في كتاب من شرط الاقتصار على الصحيح⁽⁴⁾ . كصحيحي ابن خزيمة وابن حبان ومستدرك الحاكم .

7- مراتب الصحيح:

له سبع مراتب وهي:

- ما اتفق عليه البخاري ومسلم (وهو أعلى المراتب).
- ثم ما انفرد به البخاري.
- ثم ما انفرد به مسلم.
- ثم ما كان على شرطهما ولم يخرجاه .
- ثم ما كان على شرط البخاري ولم يخرجه .
- ثم ما كان على شرط مسلم ولم يخرجه
- ثم ما صح عند غيرهما من الأئمة كابن خزيمة وابن حبان مما لم يكن على شرطهما⁽⁵⁾ .

10- هل استوعب البخاري ومسلم كل ما صحّ؟

لم يستوعب البخاري ومسلم في صحيحهما كل الأحاديث الصحيحة، ولا التزما بإخراج كل الصحاح، وإنما أخرجوا من الصحيح ما هو على شرطهما.

المبحث الثاني: الحَسَن

1 تعريفه:

لغة: هو صفة مشبهة من " الحَسَن " بمعنى الجمال.

اصطلاحاً:

(هو ما اتصل سنده بنقل العدل الذي خَفَّ ضبطه عن مثله إلى منتهاه من غير شذوذ ولا

علة).

قال الإمام البيهقي في منظومته:

والحسن المعروف طرقاً وغدت رجاله لا كالصحيح اشتهرت

2 - حكمه :

هو كالصحيح في الاحتجاج به ، وإن كان دونه في القوة وهو مذهب جماهير العلماء⁽¹⁾ .

3 - أقسامه: ينقسم إلى قسمين

أ - الحسن لذاته:

هو نفسه تعريف الحديث الحسن الذي سبق ذكره: أي ما اتصل سنده بنقل العدل الذي خَفَّ

ضبطه ولا يكون شاذاً ولا معللاً .

وسمي لذاته لاكتسابه صفة الحسن مما توفر له من شروط دون احتياجه لطرق أخرى تقويه .

ب - الحسن لغيره:

هو الضعيف الذي لم يشتد ضعفه إذا تعددت طرقه يرتقي إلى الحسن لغيره .

4 - معنى قول الترمذي وغيره " حديث حسن صحيح " ⁽¹⁾ .

قال الحافظ ابن حجر ما ملخصه:

إن كان للحديث إسنادان فأكثر فالمعنى " حسن باعتبار إسناد ، صحيح باعتبار إسناد آخر " وان كان له إسناد واحد فالمعنى " حسن عند قوم ، صحيح عند قوم آخرين " .

5 - من مظان الحديث الحسن ⁽²⁾

- أ. سنن الترمذي: وهو أصل في معرفة الحسن، وهو الذي نوّه به وأكثر من ذكره في جامعه .
- ب. سنن أبي داود: روي عنه أنه قال: " ذكرت فيه الصحيح وما يشبهه، ويقاربه، وما كان فيه من وهن شديد فقد بينته، وما لم أذكر فيه شيئاً فهو صالح، وبعضه أصح من بعض " .
- ج. مسند الإمام أحمد:
- د. سنن النسائي
- هـ. سنن ابن ماجه
- و. سنن الدارقطني فقد نص على كثير منه في سننه.
- ي. بقية المسانيد مثل مسند أبي داود الطيالسي وإسحاق بن راهوية وعبد بن حميد وأبي يعلى الموصلي والبزار .

ثالثاً: الخبر المردود

الرد وقبل التعرف عن أسباب الرد وما يندرج فيه من مصطلحات، نتعرف عن أصل ذلك كله ألا وهو الضعيف.

المبحث الأول: الحديث الضعيف

1 - تعريفه:

عرفه ابن الصلاح بأنه هو: " كل حديث لم تجتمع فيه صفات الحديث الصحيح ولا صفات الحديث الحسن " ⁽¹⁾ .

وقد أجاد الإمام البيهقي في تعريف الحسن في منظومته، فقال :

وكلُّ ما عن رتبة الحُسْنِ قَصْرٌ فهو الضعيف وهو أقسامٌ كثر

2- مراتب الضعيف وأقسامه:

الضعيف تتنوع مراتبه بحسب فقدته لشروط من شروط الصحيح أو أكثر .
فمنها: ما يعود إلى سقط في الإسناد في أي موضع كان هذا السقط .
ومنها: ما يعود سبب ضعفه إلى طعن في الراوي، خفّ هذا الطعن كأن كان مجهول العدالة أو له أوهام أو صاحب غفلة، وبين أشد أنواع الطعن كأن يكون متهما بالكذب .
ولكنثرة أسباب التضعيف كثرت أنواعه حتى أوصلها بعضهم نظرياً إلى مئات الأنواع .

3- مذاهب العلماء في العمل بالحديث الضعيف

المذهب الأول: جواز العمل به مطلقاً

وهو مذهب بعض العراقيين (خاصة من أهل الكوفة). ومذهب جمهور الصوفية وكثير من الفقهاء المتأخرين.

وقد نسب السيوطي الإمامين أحمد بن حنبل، وأبا داود السجستاني إلى هذا المذهب، حيث قال: (وقيل يعمل به مطلقاً وتقدم عزو ذلك إلى أبي داود وأحمد وأهما يريان ذلك أقوى من رأي الرجال)⁽²⁾ .

المذهب الثاني: لا يجوز العمل بالحديث الضعيف مطلقاً

وهذا المذهب يحكى عن ابن معين، والإمام ابن حزم، وأبي بكر بن العربي وغيرهم⁽³⁾، وقال العلامة جمال الدين القاسمي: " والظاهر أن مذهب البخاري ومسلم ذلك أيضاً يدل عليه شرط البخاري في صحيحه، وتشنيع الإمام مسلم على رواية الضعيف كما أسلفناه، وعدم إخراجهما في صحيحهما شيئاً منه"⁽⁴⁾ .

وهو مذهب بعض المعاصرين كالشيخين أحمد شاكر والألباني - رحمهما الله تعالى - .

المذهب الثالث: جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال والرقائق

وهو مذهب جماهير العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم .
وقد ذكر الحافظ ابن حجر أن للأخذ بالحديث الضعيف في الفضائل ونحوها عند من سَوَّغ ذلك ثلاثة شروط:

أحدها: أن يكون الضعيف غير شديد الضعف، فيخرج من انفراد من الكذابين والمتهمين بالكذب ومن فحش غلطه، وقد نقل العلائي الاتفاق عليه .
الثاني: أن يندرج تحت أصل معمول به .
الثالث: أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته بل يعتقد الاحتياط .

المبحث الثاني: الخبر المردود وأسباب رده

أسباب ردّ الحديث وضعفه نوعان:

1- بسبب سقط من الإسناد، 2- بسبب طعن في الراوي

الأول: المردود بسبب سَقَط من الإسناد

أولاً: المعلق

1- تعريفه

لغة: قال صاحب تيسير مصطلح الحديث⁽¹⁾:

(هو اسم مفعول من " علق " الشيء بالشيء أي ناطه وربطه به وجعله معلقاً . وسمي هذا السند معلقاً بسبب اتصاله بالجهة العليا فقط ، وانقطاعه من الجهة الدنيا ، فصار كالشيء المعلق بالسقف ونحوه).

اصطلاحاً: ما حذف من مبتدأ إسناده رواه فأكثر على التوالي، ولو حذف السند كله .

(وُسِّمِي بذلك لاتصاله بالجهة العليا وانقطاعه عن الجهة الدنيا)⁽²⁾.

2 - من أمثلته⁽³⁾:

- مثال ما حذف السند كله عدا الصحابي:

ما أخرجه البخاري في مقدمة باب ما يُذكَر في الفَخْد : " وقال أبو موسى : غَطِّي النبي صلى الله عليه وسلم ركبتيه حين دخل عثمان فهذا حديث معلق ، لأن البخاري حذف جميع إسناده إلا الصحابي وهو أبو موسى الأشعري .

- ومثال ما حُذِف بعض إسناده :

قول البخاري: وقال عفان : حدثنا صخر بن جويرة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " أراني أتسوك بسواك ، فجاءني رجلان ، أحدهما أكبر من الآخر ، فناولت السواك الأصغر منهما ، فقل لي : كبر ، فدفعته إلى الأكبر منهما " .

علقه البخاري فيما بينه وبينه عفان ، وهو ابن مسلم الصفار لم يدركه البخاري ، إنما يروي عنه

بالواسطة

3- حكمه:

هو من قبيل الضعيف المردود لوجود سقط في الإسناد، وللجهل بحال الساقط، فقد يكون مجروحاً لا تقبل روايته .

وهذا الحكم ينطبق على عموم التعليق، أما المعلقات في صحيح البخاري ومسلم فلها حكم خاص بحكم أن البخاري ومسلم التزما الصحة فيما رواه .

4- أول من أطلق عليه تسمية المعلق

قال ابن الصلاح: (ويسمى تعليقا سماه به الإمام أبو الحسن الدارقطني)⁽¹⁾ .
وعبارته تدل على أن الدارقطني أول من سمى هذا النوع من الانقطاع بالمعلق .

ثانيا: المرسل

تعريف الحديث المرسل

لغة:

من أرسل الشيء، إذا أطلقه وأهمله⁽²⁾ .

قال الحافظ العلائي: " فكأنَّ المرسل أطلق الإسناد ولم يقيده براو معروف "⁽³⁾

اصطلاحاً: تعريف الحافظ ابن حجر للمرسل أكثر شمولاً، حيث قال: "وصورته أن يقول التابعيُّ سواء كان كبيراً أو صغيراً: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَذَا، أو فَعَلَ كَذَا، أو فَعَلَ بِحَضْرَتِهِ كَذَا، أو نَحْوُ ذَلِكَ" (1).

مثاله:

ما رواه أبو داود في سننه ، قال : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلِيمَانَ الْأَنْبَارِيُّ ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَلِيمِ الْبَاهِلِيِّ ، عَنِ الْحَسَنِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ((حَصَّنُوا أَمْوَالَكُمْ بِالزَّكَاةِ ، وَدَاوُوا مَرْضَاكُمْ بِالصَّدَقَةِ ، وَاسْتَقْبَلُوا أَمْوَاجَ الْبَلَاءِ بِالدُّعَاءِ وَالتَّضَرُّعِ)) .
فهذا حديث مرسل ، فإنَّ الحسن البصري تابعي ، وقد أرسله إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ولم يذكر عن سمعه .

الفرع الثاني: مذاهب العلماء في قبول المرسل أو رده

اختلف أهل العلم في الاحتجاج بالمرسل على أقوال كثيرة، حاصلها يرجع إلى ثلاثة أقوال

رئيسة:

القول الأول: القبول مطلقاً

فأما القابلون له المحتجون به فهم مالك وأبو حنيفة وجمهور أصحابهما وأكثر المعتزلة وهو أحد الروایتين عن أحمد بن حنبل رحمه الله، بل اعتبره النووي مذهب أكثر الفقهاء (2).

القول الثاني: الرد مطلقاً

أي أن الحديث المرسل ضعيف، لا تقوم به حجة، وهذا ما ذهب إليه جمهور المحدثين، وكثير من أهل الفقه والأصول .

قال الإمام مسلم: "والمرسل في أصل قولنا، وقول أهل العلم بالأخبار ليس حجة" (3).

وَحِجَّتُهُمْ: هو جهالة الوسطة التي روى المرسل الحديث عنه، إذ قد يكون الساقط صحابياً وقد يكون تابعياً . وعلى الاحتمال الثاني: قد يكون ثقة، وقد يكون غير ثقة.

القول الثالث: التفصيل

وحاصل كلام الشافعي، أن للمرسل شروط أربعة، ثلاثة في الراوي المرسل، وواحد في الحديث المرسل، وإليك هذه الشروط.

- أن يكون المرسل من كبار التابعين .

- وإذا سمى من أرسل عنه سمى ثقة.

- وإذا شاركه الحفاظ المأمونون لم يخالفوه .

وأن ينضم إلى هذه الشروط الثلاثة واحد مما يأتي:

- أن يُروى مسنداً عن الحفاظ المأمونين من وجه آخر على معنى ما روي .
- أو يُروى مرسلاً عن راوٍ آخر لم يأخذ عن شيوخ الأول، فيدلّ ذلك على تعدد مخرج الحديث
- أو يوافقه قول بعض الصحابة .
- أو يكون قال به أكثر أهل العلم⁽¹⁾ .
- من أشهر أشهر المصنفات في المرسل
- المراسيل لأبي داود السجستاني صاحب السنن .
- المراسيل لابن أبي حاتم الرازي .
- جامع التحصيل في أحكام المراسيل للحافظ العلائي .

ثالثاً: المعضل

1 - تعريفه:

- لغة: اسم مفعول من " أعضله " بمعنى أعياه، ويقال داء عضال: أي شديد أعى الأطباء، وأعضل الأمر: اشتد واستغلق.

- اصطلاحاً: وهو ما سقط من إسناده اثنان فأكثر بشرط التوالي⁽²⁾.

قال الإمام البيهقي

والمعضل الساقط منه اثنان وما أتى مدلساً نوعان

2- من أمثله:

- " ما رواه الحاكم في " معرفة علوم الحديث " ⁽³⁾ بسنده إلى القَعْنَبِيِّ عن مالك أنه بلغه أن أبا هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف . ولا يُكَلَّف من العمل إلا ما يُطيق. قال الحاكم: هذا مُعْضَل عن مالك ، أعضله هكذا في الموطأ " .
فهذا الحديث معضل لأنه سقط منه اثنان متواليان بين مالك وأبي هريرة وقد عرفنا أنه سقط منه اثنان متواليان من رواية الحديث خارج الموطأ هكذا "... عن مالك عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة".

3- حكمه:

المعضل حديث ضعيف ، وهو أسوأ حالا من المرسل والمنقطع، لكثرة المحذوفين من الإسناد، إلا إذا ورد من طريق آخر بسند متصل مقبول فإن ضعفه ينحصر ويرتقي إلى درجة الخبر المقبول.

4- اجتماعه مع بعض صور المعلق:

إن بين المعضل وبين المعلق عموما وخصوصا من وجه:

أ- فيجتمع المعضل مع المعلق في صورة واحدة، وهي: إذا حذف من مبدأ إسناده راويان متواليان. فهو معضل ومعلق في آن واحد.

ب- ويفارقه في صورتين:

1- إذا حذف من وسط الإسناد راويان متواليان، فهو معضل، وليس بمعلق.

2- إذا حذف من مبدأ الإسناد راوٍ فقط، فهو معلق، وليس بمعضل⁽¹⁾.

5- من مظانّ المعضل:

قال السيوطي⁽²⁾: من مظانّ المعضل والمنقطع والمرسل:

أ- كتاب السنن، لسعيد بن منصور.

ب- مؤلفات ابن أبي الدنيا.

رابعا: المنقطع

1- تعريفه:

أ) لغة: هو اسم فاعل من " الانقطاع" وهي لفظة معروفة عكس الاتصال.

ب) اصطلاحاً:

الأصل أن المنقطع ما لم يتصل إسناده على أي وجه كان⁽³⁾، سواء كان الانقطاع في أول الإسناد أو في آخره أو الأثناء، وبذلك تكون المصطلحات المذكورة سابقا، المعلق والمرسل والمعضل، هي من قبيل المنقطع بهذا الاعتبار .

هذا التعريف هو الصحيح الذي ذهب إليه الفقهاء والخطيب ابن عبد البر وغيرهما من المحدثين كما قال النووي⁽⁴⁾ .

وهو الذي عبّر عنه الإمام البيهقي في منظومته

وكل ما لم يتصل بحال إسناده منقطع الأوصال

لكن علماء المصطلح المتأخرين خصوا المنقطع بما لم تنطبق عليه صورة المرسل أو المعلق أو المعضل ، وكذلك كان استعمال المتقدمين في الغالب⁽¹⁾ .
ولذلك قال النووي: " وأكثر ما يستعمل في رواية من دون التابعي عن الصحابي، كمالك عن ابن عمر"⁽²⁾ .

فالتعريف المختار الذي استقرت عليه صورة المنقطع عند محققي المحدثين:

ما سقط من رواته قبل الصحابي راو فقط من أي موضع، أو أكثر من راو شرط عدم التوالي، أي ولو تعددت مواضع السقط بالشرط المذكور⁽³⁾ .

2- من أمثله:

- ما سقط منه راو واحد

" ما رواه عبد الرزاق عن الثوري عن أبي اسحق عن زيد بن يُثيعة عن حذيفة مرفوعاً: إن وليتموها أبا بكر فقوي أمين " .

فقد سقط من هذا الإسناد رجل من وسطه وهو " شريك " سقط من بين الثوري وأي اسحق، إذ أن الثوري لم يسمع الحديث من أبي اسحق مباشرة وإنما سمعه من شريك، وشريك سمعه من أبي اسحق.

- ما سقط منه راويان غير متواليين

قال الإمام الترمذي: حدثنا أحمد بن منيع، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا الحجاج بن أرطاة، عن يحيى بن أبي كثير، عن عروة، عن عائشة، قالت:
فقدت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة، فخرجت فإذا هو بالبقيع، فقال: " أكنت خافين أن يحيف الله عليك ورسوله؟ " قلت: يا رسول الله، إني ظننت أنك أتيت بعض نساءك، فقال: " إن الله عز وجل ينزل ليلة النصف من شعبان إلى السماء الدنيا، فيغفر لأكثر من عدد شعر غنم كلب " .
قال الترمذي: " حديث عائشة لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث الحجاج، وسمعت محمداً _ يعني البخاري _ يضعف هذا الحديث، وقال: يحيى بن أبي كثير لم يسمع من عروة، والحجاج بن أرطاة لم يسمع من يحيى بن أبي كثير " .
وهذا المثال وهو سقوط ما يزيد على راو سقطاً غير متوال قليل نادر الوجود إذا قارنته بسقط واحد⁽⁴⁾ .

3- حكمه :

المنقطع ضعيف باتفاق العلماء، للانقطاع من جهة، وللجهل بحال المحذوف من جهة أخرى .

طرق معرفة السقط أو الانقطاع

يعرف الانقطاع بين الراوي والمروي عنه؛ إما بعدم المعاصرة، أو بعدم الاجتماع به واللقى، ولم تكن له منه إجازة، وذلك يعرف من جهة علم "تاريخ الرجال" المبين لمواليد الرواة ووفياتهم وتعيين أوقات طلبهم، وارتحالهم ولقاءاتهم⁽¹⁾ .

الثاني: المردود بسبب طعن في الراوي

أي الضعيف الذي كان سبب ضعفه، جرح الراوي في عدالته ودينه وإتقانه للرواية، وسبق أن أشرنا إلى عدد من الأنواع التي تندرج ضمن هذا النوع من الرد والتي منها:
- الموضوع: وهو شر الأنواع وأسوؤها - المتروك - المنكر وفي مقابله المعروف - المعلل - المدرج - المقلوب - المضطرب - المصحف - الشاذ وفي مقابله المحفوظ - الجهالة بالراوي .
ولكننا سنكتفي بالكلام عن الحديث الموضوع فقط، تقيّداً بالمقرر .

الحديث الموضوع

الأول - تعريفه:

(أ) لغة: هو اسمٌ مفعول، مَنْ وَضَعَ الشَّيْءَ، يَضَعُهُ - بالفتح - وَضَعًا: حَطَّهُ. إشارةٌ إلى أنَّ رتبته أن يكون دائماً مُلقًى مطرحاً لا يستحقُّ الرِّفْعَ أصلاً⁽²⁾ .
(ب) اصطلاحاً: هو الكذب المُخْتَلَقُ المصنوع المنسوب إلى رسول الله صلي الله عليه وسلم .

يقول الإمام البيهقي:

وَالْكَذِبُ الْمُخْتَلَقُ الْمَصْنُوعُ *** عَلَى النَّبِيِّ فَذَلِكَ الْمَوْضُوعُ

الثاني - حكم روايته :

هو شر الأحاديث الضعيفة كما قال ابن الصلاح، لذلك أجمع العلماء على أنه لا تحل روايته لأحد عليمٍ حاله في أي معنى كان إلا مقروناً ببيان وضعه، لم رواه مسلم في صحيحه من حديث سمرة

بن جندب أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " مَنْ حَدَّثَ عَنِي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ " (1).

الثالث-علامات الوضع عند النقاد

لم ينص النقاد المتقدمون على علامات للوضع بعينها، وبترتيب محسوب، وإنما استفيد ذلك من جملة أقوالهم وتعقباتهم على ما حكموا بوضعه من الأحاديث .
وهذه الأمارات منها ما يتعلق بالراوي، ومنها ما يتعلق بالمروي:

أ: الأمارات المتعلقة بالراوي

1- إقرار واضعه: بأن يقر الواضع بأنه وضع حديثاً أو أحاديث بعينها، نحو أبي عصمة نوح بن أبي مريم، قيل له: من أين لك عن عكرمة عن ابن عباس في فضائل القرآن سورة سورة، وليس عند أصحاب عكرمة هذا؟ فقال: إني رأيت الناس قد أعرضوا عن القرآن واشتغلوا بفقهِ أبي حنيفة، ومغازي محمد بن إسحاق، فوضعت هذا الحديث حسبة" (2). "وكان يقال لأبي عصمة هذا نوح الجامع، لما جمع من خصال وعلم لم ينتفع به، قال ابن حبان: جمع كل شيء إلا الصدق!" (3).

2- ما ينتزل منزلة إقراره: كأن يحدث بحديث عن شيخ ثم يُسأل عن مولده فيذكر تاريخاً يعلم وفاة ذلك الشيخ قبله، ولا يوجد ذلك الحديث إلا عنده، فهذا لم يعترف بوضعه، ولكن اعترافه بوقت مولده ينتزل منزلة إقراره بالوضع، لأن ذلك الحديث لا يعرف إلا عند ذلك الشيخ ولا يعرف إلا برواية هذا الذي حدث به (4).

3- أن تحفّ بالراوي قرائن تدلّ على كذبه: ومن أمثله: ما أخرجه الحاكم عن سيف بن عمر التميمي أنه قال: كتنا عند سعد بن طريف، فجاءه ابنه يبكي فقال: ما لك؟ قال: ضربني المعلم، قال: لأخزبنهم اليوم. حدثني عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً: "معلمو صبيانكم شراركم، أقلهم رحمة لليتيم، وأغلظهم على المساكين" (5).

قال الإمام السيوطي: "ومن القرائن كون الراوي رافضياً، والحديث في فضائل أهل البيت" (6).

ب: الأمارات المتعلقة بالمروي

1- الركافة في اللفظ أو المعنى كما قال ابن الصلاح وغيره⁽¹⁾. وإذا كانت ركافة المعنى قد حصل عليها اتفاق، فإن ركافة اللفظ اختلفوا في اعتبارها لوحدها علامة على الوضع عند من جوّز الرواية بالمعنى .

ومما يدخل ضمن الركافة في المعنى، اشتغال الحديث على المجازفات في ترتيب الجزاء والعقاب، يقول الإمام البرهان البقاعي: "ومما يرجع إلى ركافة المعنى الإفراط بالوعيد الشديد على الأمر الصغير، أو بالوعد العظيم على الفعل اليسير، وهذا كثير في حديث القصاص"⁽²⁾.

ومثاله في الوعد العظيم: "من صام يوماً كان له أجر ألف حاج وألف معتمر وكان له ثواب أيوب"⁽³⁾، وتعقبه ابن الجوزي بالقول: "وهذا يفسد مقادير موازين الأعمال"⁽⁴⁾.

2- أن يكون الحديث مناقضاً لدلالة القرآن القطعية أو السنة المتواترة، أو الإجماع

القطعي مع عدم إمكان الجمع والتوفيق في ذلك كله.

3- أن يكون مناقضاً للأصول الشرعية وما كان معلوماً من الدين بالضرورة كمنافضة

السنن الإلهية في التشريع والتكليف، مثل ما يُروى في حرمة النار على من اسمه "محمد" أو "أحمد"⁽⁵⁾.

4- أن يكون الحديث مخالفاً للقضايا المقررة: كأن يكون مخالفاً للعقل، ولا يقبل التأويل،

أو اشتمل على أمر يدفعه الحسن والمشاهدة، أو الواقع التاريخي⁽⁶⁾.

5- كون المروي خبراً عن أمر جسيم تتوافر الدواعي على نقله، ثم لا يرويه إلا واحد⁽⁷⁾،

فإن انفراد هذا الواحد برواية هذا الحديث مع حسامة موضوعه، وعظيم شأنه دليل على أن هذا الواحد

مختلق كذاب، كحديث: "...ولا خليفة من بعدي إلا أبو بكر الصديق"⁽⁸⁾. وحديث: "علي وصيي"⁽⁹⁾

وصيي"⁽⁹⁾

6- عدم وجود الحديث في بطون الأسفار أو في صدور الرجال بعد التفتيش عنه، في زمن

قد استقرت فيه الأخبار، ودوّنت فيه السنن، نقله الصنعاني عن الفخر الرازي⁽¹⁰⁾.

الرابع- أسباب الوضع ودوافعه :

1- ترغيب الناس في الخير وترهيبهم من الشر تقرباً إلى الله:

ومن هؤلاء مَيْسَرَةُ بن عبد ربه، فقد روي ابن حبان في الضعفاء عن ابن مهدي قال: قلت لميسرة بن عبد ربه: من أين جئت بهذه الأحاديث، من قرأ كذا فله كذا؟ قال: وضعتُها أرغب الناس فيها⁽¹⁾.

وأيضاً ما رواه الحاكم فيما أشرنا إليه سلفاً من إقرار أبي عصمة وضعه لحديث عن ابن عباس في فضائل القرآن سورة سورة فلما سئل قال: إني رأيت الناس قد أعرضوا عن القرآن واشتغلوا بفقهِه أبي حنيفة ومغازي ابن إسحاق فوضعت هذا الحديث حسبة⁽²⁾.

2- الانتصار للفرق والمذاهب :

قال حماد بن سلمة: "حدثني شيخ لهم -يعني الرافضة- قال: كنا إذا اجتمعنا فاستحسننا شيئاً جعلناه حديثاً⁽³⁾ .

وقال مُسَبِّح بن الجهم الأسلمي التابعي: كان رجل منا في الأهواء مدة، ثم صار إلى الجماعة، وقال لنا: أنشدكم الله أن تسمعوا من أحد من أصحاب الأهواء؛ فإننا والله كنا نروي لكم الباطل، ونحتسب الخير في إضلالكم⁽⁴⁾.

ومن نماذج ما وضعته الروافض: حديث "إن أخي ووزيري وخليفتي من أهلي وخير من أترك بعدي، يقضي ديني وينجز وعودي علي بن أبي طالب رضي الله عنه". و حديث (علئ خير البشر، من أبي فقد كفر)⁽⁵⁾.

ومن نماذج ما وضعه جهلة أهل السنة ردّاً على الشيعة: حديث (ولا خليفة على أمي من بعدي إلا أبوك يا عائشة)⁽⁶⁾.

ومن نماذج ما وضعه المتعصبون للحكم الأموي: حديث (الأمناء عند الله ثلاثة: أنا وجبريل ومعاوية)⁽⁷⁾.

ومن نماذج ما وضعه متعصبة المذاهب الفقهية: حديث (يكون في أمي رجل يقال له محمد بن إدريس -أي الشافعي- أضّر على أمي من إبليس، ويكون في أمي رجل يقال له أبو حنيفة هو سراج أمي)⁽⁸⁾.

3- الطعن في الإسلام :

وعمد إلى ذلك قوم من الزنادقة ممن يظنون الكفر ويظهرون الإسلام للكيد لهذا الدين والتلاعب بأحكامه، والتشكيك فيه في قلوب العوام، لإضعاف شوكته وسلطانه.

ومن نماذج وضعهم: ما نسبته محمد بن سعيد المصلوب إلى النبي صلى الله عليه وسلم كذبا: (أنا خاتم النبيين لا نبي بعدي إلا أن يشاء الله) .

قال حماد بن زيد : وضعت الزنادقة على النبي صلى الله عليه وسلم اثني عشر ألف حديث⁽¹⁾.

قال ابن عدي في عبد الكريم بن أبي العوجاء: -لما أخذ وأتي به محمد بن سليمان بن علي فأمر بضرب عنقه- قال: "والله لقد وضعت فيكم أربعة آلاف حديث أحرم فيها الحلال، وأحل فيها الحرام ولقد فطرتكم في يوم صومكم وصومتمكم في يوم فطركم"⁽²⁾.

4- اتباع هوى الحكام للتقرب منهم:

ومن هؤلاء غياث بن إبراهيم النخعي الكوفي الذي اشتهرت قصته مع أمير المؤمنين المهدي، فقد روى الحاكم بسنده قال: دخل غياث بن إبراهيم على المهدي وكان يعجبه الحمام الطيارة التي تجيء من البعد فروى حديثا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا سبق إلا في خف أو حافر أو نصل أو جناح قال فأمر له بعشرة آلاف درهم .

فلما قام وخرج قال : أشهد أن قفاك قفا كذاب على رسول الله صلى الله عليه وسلم والله ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جناح ولكن هذا أراد أن يتقرب إلينا . يا غلام اذبح الحمام قال فذبح الحمام في الحال⁽³⁾ .

وفي رواية: قيل له: يا أمير المؤمنين ما ذنب الحمام قال من أجلهن كذب هذا على رسول الله صلى الله عليه وسلم⁽⁴⁾ .

5- الشهرة وكسب المال :

ومن عرف بذلك القصاصون، الذين يروون القصص العجيبة الغريبة التي تستوي قلوب العامة، قصدهم في ذلك أن يُعرفوا بين الناس ويشتهروا ولو كان ذلك بتعمد الكذب وترويجه، وسوقوا لبضاعتهم الرديئة حتى أفسدوا على الناس دينهم، حتى قال أيوب السخيتياني:

«ما أفسد على الناس حديثهم إلا القصاص» وقال أيضا: «ما أمت العلم إلا القصاص»⁽⁵⁾.

ومن ذلك ما وضعه عدد من التجار ترويجا لسلعهم كأحاديث مدح الأرز والعدس وغيرها ، قال الإمام ابن القيم: (أحاديث مدح العدس والأرز والباقلاء والبادنجان والرمان والزبيب والهندباء والكراث والبطيخ والجزر والجنين والهريسة فيها جزء كله كذب من أوله إلى آخره)⁽¹⁾.

الخامس - جهود العلماء في مقاومة الوضع:

لقد قيّض الله للسنّة النبوية علماء أفذاذا، وأئمة عظاما وصلوا الليل بالنهار، وقطعوا المسافات الطوال جمعا للسنّة النبوية، وتعرفوا على رواتها وأحوالهم، ثم عززوا هذا الجهد الرائع بتقعيد القواعد وتأسيس المسائل الحديثية لتكون بمثابة المصفاة الدقيقة التي يتعرف من خلالها على صحيح السنّة من سقيمها، ويكشف بها عن الكذب والاختلاق .

قيل قيل لعبد الله بن المبارك: هذه الأحاديث الموضوعات؟ فقال: تعيش لها الجهابذة (إننا نحن نزلنا الذكر وإننا له لحافظون)⁽²⁾ .

وقد أثمرت هذه الجهود الضخمة على هذا الكم الهائل من كتب قواعد الحديث وأصوله، وكذا من كتب الصحاح والحسان، ومن المؤلفات التي تخصصت في الكشف عن الحديث الموضوع .

السادس - أشهر المؤلفات في الموضوعات :

- 1 - " تذكرة الموضوعات " لأبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي (507 هـ).
- 2 - " الموضوعات الكبرى " لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي (597 هـ) وهو أوسع كتاب في هذا المجال لكن صاحبه تشدد فيه كثيرا، حتى أدخل فيها ما ليس منه .
- 3 - " اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة " للحافظ جلال الدين السيوطي (911 هـ).
- 4 - تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة " لأبي الحسن علي بن محمد (ابن عراق) الكناني (المتوفى سنة 963 هـ).
- 5 - " الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة " للقاضي أبي عبد الله محمد بن علي الشوكاني (1255 هـ) .
- 6- الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة: للعلامة عبد الحي بن عبد الحلیم اللكنوي المتوفى سنة 1304 هـ.

